



PROVISIONAL  
A/35/PV.96  
17 December 1980  
ARABIC



الأمم المتحدة  
الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة والتسعين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك

يوم الاثنين ، ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد فون فيخمار (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

— قضية فلسطين [٢٤] (تابع)

(أ) تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

(ب) مشاريع القرارات

— منع الجريمة ومكافحتها [٦٥]

(أ) تقرير اللجنة الثالثة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

.../...

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات المطلقة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات المطلقة باللغات الأخرى . وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال شهر إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room A-3550, 866 United Nations Plaza ، مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

( أ )

- المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية [ ٧٧ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة الثالثة
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- التهذيب وفهره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة [ ٨٢ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة الثالثة
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- تقرير المجلس الاقصادى والاحتماعي [ ١٢ ]
  - ( أ ) تقرير اللجنة الثالثة
  - ( ب ) تقرير اللجنة الخامسة
- مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية : مشروع قرار [ ٣٠ ]
  - ( تابع )
- تنظيم الأعمال

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥ / ٢٠مواصلة نظر البند ٢٤ من جدول الأعمالقضية فلسطين

( أ ) تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (A/35/35)

( ب ) مشروعات القرارات (A/35/L.38 حتى A/35/L.42/Rev.1)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ستواصل الجمعية بعد ظهر اليوم دراستها للبند ٢٤ من جدول الأعمال بعنوان " قضية فلسطين " . وكما يتذكر الاعضاء ، فان الجمعية صوتت صباح اليوم على جميع مشروعات القرارات المتعلقة بهذا البند . لكن نظرا لضيق الوقت ، لم نستمع الى تحليل التصويت بعد التوصيت . وبالتالي سنفعل ذلك الآن . أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تحليل تصويتهم .

السيد سينغا ( تايلند ) (الكلمة بالانكليزية) : أود أن أعلل تصويت وفد بلادى على مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 .

ان تايلند تعتبر قضية فلسطين أمرا جوهريا بالنسبة لأية تسوية في الشرق الأوسط ، وتؤيد تماما الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني المعترف بها في قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة . وبالتالي فقد صوتنا لصالح مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 لكن وفد بلادى لا يرضى تماما عن بعض أجزاء هذا القرار ، وبأن يفسر تهديتنا في ضوء ما يلي .

بالنسبة للفقرة الأولى من المنطوق ، رغم أن وفد بلادى يقدر أن قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) لا يعالج بصورة شاملة قضية فلسطين الا أننا نعتقد انه يوفر أفضل إطار للتسوية السلمية لنزاع الشرق الأوسط . وفي الوقت الذي نعتبر فيه أن الحقوق الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما في ذلك حق تقرير المصير والحق في اقامة دولة ، هي حقوق معترف بها ، الا أن

الحق المشروع لدولة اسرائيل في البقاء في حدود آمنة ومعترف بها ، يجب أن يعترف به أيضا . ان وفد بلادى يعتبر أن هذا هو اساس أى حل عادل ودائم للنزاع في الشرق الأوسط .

السيد جامكو (البانيا ) (الكلمة بالانكليزية) : ان وفد البانيا لم يشارك في التصويت

على مشروعى القرارين الواردين في الوثيقتين A/35/L.38/Rev.1 ، L.40 . وقد صوت لصالح مشروعات القرارات الواردة في الوثائق A/35/L.39 ، L.41 ، L.42 .

ان موقف جمهورية البانيا الاشتراكية فيما يتعلق بقضية فلسطين والحل العادل والوحيـد ووسائل التوصل اليه ، هو موقف معروف ولم يتغير . وفي كلمتنا أثناء المناقشة في الجمعية العامة فان وفد البانيا عاود التأكيد ، مرة أخرى ، على هذا الموقف وعلى الاعتبارات التي تعتمدها حكومة بلاديه . ان جمهورية البانيا الاشتراكية قد أيدت ولا زالت تؤيد الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني في استعادة حقوقه في أرضه والعودة الى أراضيـه المحتلةـة من قبل اسرائيل ، وحقه في الحفاظ على هويته وعلى سيادته الوطنية . ان شعب وحكومة البانيا قد أيدا وسيؤيدا دائما وبشدة المقاومة البطولية للشعب الفلسطيني وكفاحه المتواصل ضد الصهيونية من أجل استعادة حقوقه غير القابلة للتصرف ، وكما ذكرنا في مناسبات أخرى ، فنحن على يقين من أن الحل العادل لقضية فلسطين سوف يتحقق عن طريق الكفاح الذى يخوضه الشعب الفلسطيني والشعوب العربية الأخرى ضد العدوان الصهيوني والامبريالي وضد تدخل القوى العظمى والقوى الامبريالية الأخرى . ووفقا لموقف بلادى المعروف حول قضية فلسطين والشرق الأوسط ، فقد صوت وفد بلادى لصالح مشروعات القرارات الثلاثة التي ذكرتها وهي L.39 ، L.41 ، L.42 . ان وفد بلادى يؤيد أيضا أغلبية الاعتبارات والأحكام الواردة في الوثيقتين L.38/Rev.1 ، L.40 . لكن بما لنا من تحفظات عليها ، فاننا لم نشارك في التصويت . ان هذا الموقف الذى يتخذه وفد البانيا مبني على الحجج التي سبق أن شرحناها فيما مضى . وبهذه المناسبة نود أن نعلن بايجاز ما يلي : ان قرار مجلس الأمن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) - في رأينا - كان وما يزال مؤامرة وكارثة ضد مصالح الشعب الفلسطيني وبعض الشعوب العربية الأخرى ، لقد استخدم لتأييد وتبرير السياسة العدوانية للصهاينة الاسرائيليين ، وكذلك تدخل الدول العظمى في الشرق الأوسط .

ومنذ البداية ، فان وفد البانيا قد أبدى تحفظاته فيما يتعلق ببعض اجزاء تقرير لجنة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الثابتة وغير القابلة للتصرف . كذلك نود أن نسجل تحفظنا على بعض وثائق الأمم المتحدة الأخرى ، وعلى طابع وأنشطة بعض الأجهزة التابعة للأمم المتحدة المعنية بقضية فلسطين والمشار إليها في القرارات التي تم اعتمادها . تلك هي بعض الاسباب التي دفعت وفد البانيا الى عدم المشاركة في التصويت على مشروع القرارين I.38/Rev.1 و I.40 .

السيد كاتابودس (اليونان) (الكلمة بالانكليزية) : ان تمسك اليونان بالمبادئ

المتعلقة بقضية فلسطين وتأييدها الكامل لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، معروف جيداً . ولقد كررنا ذلك مرارا في عدة مناسبات وأثبتناه عن طريق تصويتنا في الجمعية العامة ، وقد أتضح ذلك أثناء الدورة الاستثنائية الطارئة المنعقدة في تموز/يوليه الماضي .

من بين مشروعات القرارات الخمسة التي قدمت للجمعية العامة هذا العام، فان وفد بلادى قد

صوت لصالح مشروعات القرارات I.40 ، I.41 ، و I.42 ، وامتنع عن التصويت على مشروع القرارين I.38/Rev.1 و I.39 ، وأود أن أشرح بإيجاز السبب في ذلك . فيما يتعلق بمشروع القرار I.38/Rev.1 ، فاننا نتفق بصورة عامة ، مع مضمون هذا المشروع وخاصة مع معاودة التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير بما في ذلك حقه في اقامة دولة مستقلة . لكننا لا نرى أنه من المرغوب فيه الاقلال من أهمية وفعالية قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) . ان قرار ٢٤٢ (١٩٦٧) يعتبر قرارا متوازنا ، ويطالب بالجلال عن الاراضي العربية المحتلة ويعترف بحق جميع دول المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة . ان الاخلال بهذا القرار ، بينما لم يتم التوصل الى اتفاق حول قرار بدويل ، يحرم الأطراف من أساس سليم للتسوية المنصفة ، ويوفر ذريعة لعدم الالتزام بما ورد في هذا القرار . فيما يتعلق بمشروع القرار I.39 ، فاننا نعتبر ، كما أعلننا من قبل ، أنه رغم أن أى حل لمشكلة الشرق الأوسط يجب أن يكون شاملا وأن يتم التوصل اليه بمشاركة الأطراف كافة بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، فان أية خطوة تخرج عن ذلك يجب عدم رفضها الا اذا ثبت بصورة

قائلة أن مثل هذا الترتيب يقف عقبة في طريق التسوية الشاملة ، وذلك تمشيا مع مبادئ الميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة .

السيد المنتصر (الجمهورية العربية الليبية) : ان تصويت وفد الجماهيرية العربية الليبية لصالح مشروعات القرارات الخمسة الخاصة بقضية فلسطين لا يعني ، بحال من الأحوال ، تغييرا في موقف الجماهيرية من بعض القرارات المشار اليها في المشروعات المذكورة ، وشكرا .

السيد بيترى (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانجليزية) : ان الولايات المتحدة

قد صوتت ضد مشروعات القرارات A/35/L.38/Rev.1 و L.39 و L.40 و L.41 . ان الولايات المتحدة تؤيد الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ، ولكن القرارات المعروضة علينا لا تسهم في تقربنا من حقيقة ممارسة تلك الحقوق . واننا نعتقد أن قضية فلسطين هي لب النزاعات المعقدة بين العرب واسرائيل . وفي هذا المجال ، فاننا نعترض على استخدام هذا المحفل في جدل غير مشر ، مثلما استمعنا اليه أثناء مناقشة هذا البند من المندوب الدائم للاردن . ونحن على يقين من أن مثل هذه البيانات لا تعكس وجهة نظر الجمعية العامة .

انني لن أحاول أن أسرد أوجه القصور العديدة الواردة في القرار A/35/L.38/Rev.1 ، لأنه متحيز بالكامل ولا يشير الى أحكام القرار ٢٤٢ (١٩٦٧) الصادر عن مجلس الأمن الذي يؤكد حق كل دولة في المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دون أي تهديد أو استخدام للقوة . وفي الواقع ، ان القرار ينتقد الاطار الوحيد للمفاوضات الجارية المؤدية الى التسوية الشاملة التي يمكن أن يعترف فيها بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني . ولكنه لا يقترح أي بديل حقيقي لاطار التفاوض الذي اعتمد في كامب ديفيد .

ان مشروع القرارين A/35/L.40 و L.41 ، يشير الى تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف والى الوحدة الخاصة بالحقوق الفلسطينية . وان حكومة بلادى تعترض على هذين الجهازين وعلى نشاطهما ، وعلى ما يسمى بالاحتفال بيوم التضامن مع الشعب الفلسطيني . اننا نعتقد أن مثل هذه الانشطة تعمل على تقويض سمعة وسلطة الأمم المتحدة المعنوية . وأخيرا ، فان وفد بلادى قد امتنع عن التصويت على القرار A/35/L.42/Rev.1 ، وذلك تمشيا مع مواقفنا السابقة . ومع ذلك ، فان معارضة حكومة بلادى لهذه الاجراءات ، من طرف واحد ، كتلك التي اتخذها الكنست مؤخرا معروفة جيدا . اننا لا نعترف بأن الاجراء المتخذ من جانب الكنست ، قد غير من وضع القدس . ونعتقد أن وضع هذه المدينة لا يمكن أن يحدد الا في اطار مفاوضات ترمي الى سلم دائم وعادل وشامل في الشرق الأوسط .

السيد جاسود اسن (سنغافورة) (الكلمة بالانكليزية) : ان وفد سنغافورة قد صوت لصالح مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 المتعلق بقضية فلسطين. ولكنه ، يود أن يسجل موقفه بالنسبة الى بعض العناصر الواردة في مشروع هذا القرار . أولا ، ان سنغافورة تود أن تكرر اعتقادها بأن قرار مجلس الأمن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) لا يزال يوفر أفضل أساس لتسوية النزاع عن طريق التفاوض . ثانيا ، ان تأييدنا للحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني ، مبني على أساس فهم واضح مؤداه أن من حق دولة اسرائيل ان تعيش كدولة مستقلة ذات سيادة داخل حدود آمنة ومعترف بها . ثالثا ، ان الاشارة الواردة في القرار والمتعلقة بانسحاب القوات الاسرائيلية من جميع الاراضي الفلسطينية والصريية المحتلة الأخرى ، بما في ذلك القدس ، تفهم على أساس الاشارة الى تلك الاراضي التي احتلتها اسرائيل فقط بعد حرب حزيران / يونيه ١٩٦٧ .

السيد رمدي (اوروغواي) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادى فيما يتعلق بالبند المعروف علينا ، قد أعلن موقفه بوضوح في دورات سابقة للجمعية العامة ، وكانت آخر مرة في الدورة السابعة الاستثنائية السادسة . ورغم ذلك ، ومن أجل اعادة تأكيد سياستنا التقليدية في هذا المجال ، نود أن نشرح عددا من الجوانب المتعلقة بموقف وفد بلادى ازاء مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 الذي اعتمده الجمعية العامة توا والذي صوتنا لصالحه ، وكذلك فيما يتعلق بمشروع القرار A/35/L.39 ، الذي امتنعنا عن التصويت لصالحه .

أولا ، كما أعلن وزير خارجية بلادى السيد أدولفو فول ، فاننا لم نتردد في تأييد الشعب اليهودي ، بينما أيدنا في نفس الوقت الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ، ولذلك ، فان أوروغواي تعتبر أنه من الضروري ايجاد حل دائم وعادل للقضية مبني على الاعتبارات التالية : أولا الاعتراف بأن اسرائيل حقيقة واقعة ، وعلى هذا الأساس فمن حقها غير القابل للتصرف أن تعيش داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا . ثانيا ، من حق الشعب الفلسطيني أن يمارس تقرير مصيره واستعادة اراضيه واقامة دولته دون أى تدخل أجنبي . ثالثا ، عدم السماح بالاستيلاء على اراض بالقوة .

وبالإضافة الى ذلك ، فانه من الضروري الاعتراف بالاتفاقات التي عقدت والتي لم تنفذ حتى الآن ، لأن عدم تنفيذها لا يؤدي الى السلم في المنطقة . ان بلادى تؤيد بسياستها التقليدية ، مبدأ التسوية السلمية الدولية ولكن يجب ألا نغفل أية جهود تبذل لتحقيقها وعلى عكس ذلك تماما ، فانه يحدونا الأمل في أن الأطراف المعنية سوف تستوحي المبدأ الأساسي



وعلى عكس ذلك تماما ، فانه يحدونا الأمل في ان الاطراف المعنية سوف تستوحي المبدأ الأساسي الذي يحكم العلاقات الدولية ، وهو حسن النية .

واننا نحبي تلك الوفود مثل وفد مالطة ، التي بذلت جهودا مضمينة من أجل تحسين نص مشروع القرار A/35/L.38 . ورغم أن لنا تحفظات خطيرة على الفقرة ( ١ ) من المنطوق ، فلو أنه كان قد تم التصويت عليها بصفة منفصلة لكان وفد بلادي قد امتنع عن التصويت عليها ، وكنا سوف نتخذ نفس الموقف لو تم التصويت منفصلا على الفقرة ( ٤ ) من المنطوق .

السيد بلايز (بيرو) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بيرو يرغب في أن يسجل تحفظاته

ازاء ما تضمنته الفقرة ( ١ ) من منطوق مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 ، المتعلق بالقرار ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) الصادر عن مجلس الأمن .

ذلك لأننا نعتبر أن الصياغة الأصلية للفقرة تضع موضع الشك القرار الصادر عن مجلس الأمن ، أو على الأقل قد أضعفت من المبادئ والتدابير التي نودي بها من أجل تسوية مشكلة الشرق الأوسط والتي تلعب فيها القضية الفلسطينية دورا أساسيا .

ورغم الصياغة الجديدة ، فان تلك الفقرة ، في نظرنا ، لا تغير تماما من الأثر المضعف للقرار ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) . ولهذا السبب ، فان وفد بلادي كان سوف يمتنع عن التصويت بالنسبة الى تلك الفقرة لو أنها طرحت في تصويت منفصل . ونحن نعتقد في أن القرار ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) الصادر عن مجلس الأمن لا يزال هو الاطار الملائم لحل عادل لقضية الشرق الأوسط ، وذلك القرار لا بد من تنفيذه بالاضافة الى القرارات الأخرى ذات الصلة ، وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٣٢٣٦ ( د - ٢٩ ) .

اننا نعتقد ان اقامة سلم دائم وعادل وشامل في هذه المنطقة الحافلة بالنزاع تفترض انسحاب جميع القوات المسلحة من الاراضي المحتلة ، بما في ذلك القدس، ووضع حد لجميع النزاعات ، واحترام جميع الدول في المنطقة بما في ذلك حقها في ان تعيش في سلم داخل حدود آمنة ومعترف بها ، وفي هذا السياق ، فاننا نجد الاحترام الضمني لحق الفلسطينيين في الاستقلال والسيادة الوطنية وتقدير المصير .

ومع ذلك ، فلقد صوتنا لصالح مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 كتأكيد محدد على الدعم الذي تقدمه بيرو دائما لحق شعب فلسطين غير القابل للتصرف وفقا لما اعترفت به الجمعية العامة . وبالمثل ، فلقد امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.39 لانه يحكم مسبقا على حق سيادة الدول في ان تبرم معاهدات وان توجه اعمالها سعيا الى تسوية سلمية للنزاعات التي تهدد السلم والامن الدولي . وفيما يتعلق بالمسألة التي طال امدها في الشرق الاوسط وحقيقة ان تكون جميع الحلول بناءة ، اخذين في الاعتبار الفترة الطويلة للجمود السياسي الذي تميزت به الازمة في هذه المنطقة ، فاننا نعتبر ان اية محاولة لتحقيق سلم دائم من خلال الحوار والمفاوضات من جانب الاطراف المعنية في النزاع لا بد من تدعيمها .

السيد تشان (استراليا) (الكلمة بالانكليزية) : في تناول هذه القضية ، فان لدى حكومة استراليا اربعة اعتبارات رئيسية وهي : ان الامن المشروع لاسرائيل لا بد من احترامه ، والاعتراف به ، وان الحقوق السياسية المشروعة للفلسطينيين لا بد من الاعتراف بها واحترامها ايضا ، كما ان التسوية الشاملة لمسألة الشرق الاوسط يجب ان تقوم على المبادئ الواردة في القرار ٢٤٢ ، الصادر عن مجلس الامن في سنة (١٩٦٧) والذي يدعو اسرائيل الى الانسحاب من الاراضي المحتلة في تلك السنة ويؤكد على حق جميع دول المنطقة بما في ذلك اسرائيل بطبيعة الحال في العيش داخل حدود آمنة ومعترف بها . واخيرا ، فان صياغة واهداف القرارات المتصلة بقضية فلسطين ، لا بد ان تؤدي الى خلق جو من التفويق والثقة ، وهذه امور ضرورية اذ ما كان لتسوية سلمية لمشكلة الشرق الاوسط ان تتحقق .

ولقد صوت وفد بلادى ضد مشروعات القرارات الاربعة التي طرحت اليوم ، لانه يرى انها لا تتماشى مع الاعتبارات الاساسية التي اشرت اليها ، وعلى وجه الخصوص فهي لا تأخذ في الاعتبار مصالح امن اسرائيل او ان التعبير عن ذلك قد تم في عبارات استفزازية لا يمكن ان تساعد في البحث عن تسوية سلمية شاملة .

ومن ناحية اخرى ، فلقد صوت وفد بلادى مؤيدا لمشروع القرار A/35/L.42/Rev.1 بشأن القدس ، لاننا نرى ان القانون الاساسي بشأن القدس انما يخلق عقبة اخرى في مجال البحث عن تسوية سلمية . وتعارض حكومتي اية تدابير تستهدف تغيير وضع وطبيعة القدس الشرقية او اى جزء من الاراضي المحتلة .

اننا نؤكد مرة اخرى على حاجة جميع الاطراف الى الامتناع عن البيانات والاعمال التي لا تساعد على بناء جو من الثقة والتوفيق الذي اكدنا على حيويته وصولا الى حل للمسائل الصعبة المطروحة علينا .

السيد ديبوي (كندا) (الكلمة بالانكليزية) : لقد ناقشت هذه الجمعية قضية

فلسطين وتداولت بشأنها لفترة اكثر من ثلاثين عاما . ولقد قلنا ذلك لان استمرار هذه المشكلة قد سبب مأساة انسانية لشعوب المنطقة ، ولانه مصدر رئيسي للتوتر العالمي . ومع ذلك ، لم تؤد مداولاتنا الى حل للمشكلة . ونحن في المجتمع الدولي لم نتمكن من ايجاد جو ايجابي يسمح بحل عادل للخلاف العربي الاسرائيلي . ولقد سمحنا للبلاغة اللغوية وللمعواطف ان تسود مداولاتنا .

وانا كان هناك سلم عادل ودائم ، فانه لا بد ان يقوم على الاعتراف بالحقوق المشروعة ومصالح كلا الطرفين . ان حق جميع الدول في الحياة داخل حدود آمنة ومعترف بها يجب ان يقبل بشكل واضح . كما ان لاسرائيل الحق في ان تعيش في سلام داخل الحدود المقبولة من جيرانها . وبالمثل ، فمن الجوهري ان نحترم الحقوق المشروعة للفلسطينيين . وما لم يعترف بهويتهم كشعب وما لم يلعب الفلسطينيون دورا كاملا في المفاوضات الرامية الى تقرير مستقبلهم وما لم يعترف بحقوقهم في دولة خاصة بهم ، فلن يكون هناك سلم . ان الشكل الذي سوف تتخذه هذه الدولة والوطن بما في ذلك الحدود الجغرافية ووضعها وعلاقتها بجيرانها يجب في رأينا مع ذلك ان يحدد من خلال مفاوضات بين الاطراف المعنية مباشرة بالخلاف . ان التقدم نحو التسوية ، يتطلب حلا وتوفيقية مشمرة من كلا الجانبين ، تكون عملية ويسيرة التحقيق . وتحقيقا لهذه الغاية ، فان الفلسطينيين يجب ان يكون لديهم ما يدعوهم الى الاعتقاد بأن الحد الأدنى من متطلباتهم العادلة يمكن الوفاء به ، والا فانهم لن يشتركوا في المفاوضات .

ولذلك ، فان كندا تعارض اقامة المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة ، وايضا  
تدابير اسرائيلية من جانب واحد تحاول ان تغير من الموقف في هذه الاراضي ، وبذلك فهي تحكم  
على هذه المفاوضات مسبقا . ان مثل هذه التدابير تعوق التقدم نحو تسوية . ولهذا السبب ، فان  
كندا قد صوتت لصالح مشروع القرار A/35/L.42/Rev.1 بشأن القدس .  
وفي بيان صحفي في اول آب/اغسطس ، فان حكومة كندا قد اوضحت موقفها بشأن القدس  
على النحو التالي :

" ان كندا لا تعترف بصحة ضم اسرائيل للقدس الشرقية . ونحن نعتقد ان مسألة  
القدس - هي من اهم المسائل المثيرة للحساسية في النزاع العربي الاسرائيلي - يجب  
ان تحل من خلال المفاوضات في اطار تسوية سلمية شاملة . ولا يمكن تقرير الامر باجراءات  
من طرف واحد . وسوف تستمر كندا في سياستها الحالية وممارستها بشأن القدس الشرقية ،  
بما في ذلك تجذب الاتصالات الرسمية مع السلطات الاسرائيلية هناك " .  
ولسوء الحظ ، فان مشروعات القرارات الاخرى المعروضة علينا اليوم ، وخاصة مشروع القرار  
A/35/L.38/Rev.1 والذي هو اشد اشبه بحافلة ، انما تحكم مسبقا على المفاوضات ، بالمثل . ان مشروعات  
هذه القرارات تعرقل التقدم نحو التسوية ، ولا تقوم بأمر من شأنه تعزيز التفهم اللازم للحوار  
بين الاطراف والذي ينبغي ان يكون هو هدف الجمعية .  
ولذلك ، فرغم اهتمامنا الحقيقي بشأن العديد من الممارسات الاسرائيلية ، ورغم دعمنا  
للحقوق المشروعة للفلسطينيين ، فان كندا لا يمكن ان تؤيد هذه النصوص . ومن جوانب اخرى كثيرة ،  
فان اثر هذه القرارات سوف يكون بمثابة فرض تسوية لم يتفق عليها بين الاطراف المعنية . ولذلك ،  
فانها تتنافى مباشرة مع الاطار الذي بني بشكل دقيق ومستفيض منذ ١٩٦٧ من جانب قرارى مجلس  
الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، ومن خلال المفاوضات الجارية .  
وفي ضوء ذلك ، فان وفد كندا قد صوت ضد مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1  
و A/35/L.39 ، كما صوتنا ضد مشروع القرار A/35/L.41 الذي يتناول وحدة الامانة بشأن الحقوق  
الفلسطينية ، لاننا لا نوافق على برنامج العمل الذي يوجه القرار هذه الوحدة الى القيام به .

ولقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.40 بشأن عمل اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، لاننا بينما لم نؤيد ما توصلت اليه اللجنة ، فاننا نوافق على ان اللجنة نفسها قد انشئت كجزء في نطاق منظومة الامم المتحدة . ومع ذلك ، يحدونا الامل في ان اللجنة سوف تعمل في المستقبل على تعزيز تسوية تأخذ في الاعتبار الحقوق المشروعة والاهتمامات لكلا الطرفين . وعلى هذا الاساس فقط ، يمكننا ان نسهم في التوصل الى سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الاوسط .

السيد اوسفالد (السويد) (الكلمة بالانكليزية) : وفقا لسياسة السويد ، فإن

وفد بلادى قد امتنع عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 .

وبالاشارة الى الفقرة ( ١ ) من منطوق مشروع القرار ، فانني في هذا الصدد أود ان اعرب عن الموقف الثابت لحكومة السويد وهو ان قرار مجلس الامن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) رغم انه من الواضح انه ليس كاملا ، ولكنه هو والقرار ٣٣٨ ( ١٩٧٣ ) يستمدان في كونهما الاساس الصالح والدائم لتسوية سلمية للقضية الفلسطينية وللنزاع في الشرق الاوسط . ويؤسفنا ان هذه الامور لم تنعكس في مشروع القرار .

ان اعتراضنا على سياسة المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة والتدابير الانفرادية الاسرائيلية لتغيير وضع القدس ، قد تم التعبير عنه في مناسبات عديدة ، ولكننا نود ألا نعيد الفقرة ( ١٢ ) من منطوق نفس مشروع القرار .

السيد ماتياس (البرتغال) (الكلمة بالانكليزية) : اننا نعتبر ان التأكيد مجددًا

على القرار ١٨١ (د-٢) في الفقرة (١) من ديباجة مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 ، واسهام قيم لتحقيق تسوية متفق عليها لقضية فلسطين .

ومع ذلك يؤسفنا اننا لم نعيد مشروع هذا القرار لان لدينا تحفظات تتعلق ببعض اجزائه من فقرات منطوقه .

وأود ايضا ان اسجل ان تصويتنا لصالح مشروع القرار A/35/L.40 لا يغير موقفنا فيما يتعلق بالقرارات التي ذكرت في الفقرة (١) من الديباجة .

السيد كولبي (النرويج) (الكلمة بالانكليزية) : ان حكومة النرويج ترى ان سلما

عادلا ودائما في الشرق الاوسط يمكن تحقيقه اذا امكن ايجاد حل للمشكلة الفلسطينية . ان الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني بما في ذلك حقه في تقرير المصير ، لا بد من الاعتراف بها وتنفيذها . ولا يمكن تحقيق حل للمشكلة الفلسطينية الا كجزء من تسوية يتفاوض بشأنها تعترف كذلك بحق اسرائيل في العيش داخل حدود امنة ومعترف بها .

ان حق شعب فلسطين في تقرير المصير ، ينبغي ان يعرب عنه من خلال الاشتراك في

المفاوضات من جانب مندوبين عن الشعب الفلسطيني . ان مسألة الاشتراك الفلسطيني في مثل هذه المفاوضات ، تثير بطبيعة الحال قضية دور منظمة التحرير الفلسطينية . وترى حكومة بلادي انه ليست هناك منظمة فلسطينية اخرى او مجموعة يمكن ان تدعي انها اكثر تمثيلا . ومن الصعب ان نتنبأ بتقدم حقيقي نحو تسوية يتفاوض بشأنها ما لم تشارك منظمة التحرير الفلسطينية بشكل او باخر في تولي مسؤولية المفاوضات .

ان التسوية المتفاوض بشأنها تتطلب تنازلات متبادلة . ان القرارات التي اعتمدت الان ، مع ذلك ، تحكم مسبقا على عدد من المسائل الصعبة التي نرى انها ينبغي ان تحل من خلال المفاوضات باشتراك جميع الاطراف المعنية . وفي رأينا فان القرارات لا تعكس ، بشكل مناسباً وبطريقة متوازنة ، المبادئ الرئيسية التي يجب ان تشكل اساس التسوية الشاملة في الشرق الاوسط . ان الحكومة النرويجية تعتقد اعتقاداً راسخاً بأن الحل السلمي يجب ان يقوم على اساس قرارى مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) .

السيد ديبز (شيلي) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادي قد أيد مشروع القرارين الواردين في الوثيقتين A/35/L.40 و A/35/L.42/Rev.1 اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/35/L.39 ، فان وفد شيلي يود ان يؤكد عدم موافقته على البيان الخاص بالجمعية العامة والمتعلق بتوقيع الاتفاقيات من جانب دولتين او اكثر .

وكما قلنا في العام الماضي عن الاشارة الى القرار ٦٥/٣٤ (ب) الذي يعطي الاولوية فيما يتعلق بالحقوق والاعتبارات السياسية ، فاننا نجد ان هذا الامر قد يضعف اجهزة مثل الجمعية العامة ، ولن يسهم في اى جهود رامية لايجاد حل سلمي لمشكلة فلسطين وازمة الشرق الاوسط . ان تحفظنا فيما يتعلق بمثل هذا البيان الغريب عن مبادئ الجمعية العامة ، قد ارغمنا على الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 لان الفقرة (١) من الديباجة تؤكد مجدداً على القرار ٦٥/٣٤ (ب) . وفي هذا الصدد نود ان نؤكد وان نوضح أن موقفنا كما بيناه لا يغطي جميع احكام مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 الذي ندعم من احكامه ونستمر في دعمها .

السيد شارلس (هايتي) (الكلمة بالفرنسية) : ان موقف هايتي من النزاع في الشرق الاوسط ، قد تم عرضه بطريقة واضحة خلال الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة والتي انعقدت في تموز/يوليه الماضي والمكرسة لقضية فلسطين .

واننا ما زلنا نعتقد ان هذه القضية لا يمكن ايجاد تسوية عادلة ودائمة لها الا اذا نوقشت مباشرة من قبل الاطراف المعنية . ولا يمكن البدء في اية عملية للسلام ما لم تقم الاطراف في النزاع بالاعتراف المتبادل بحق كل منها في الوجود . ان اسرائيل تناضل في ياس لتتمكن من العيش في سلم داخل حدود امنة ومعترف بها ، وان النضال الذي يخوضه الشعب الفلسطيني يرتبط بحقوقه غير القابلة للتصرف في الاستقلال وتقرير المصير . وفي اطار هذا المفهوم ، فان وفد بلادي قد قدم مساندة غير المشروطة لمشروعات القرارات الواردة في الوثائق A/35/L.40 و A/35/L.41 و A/35/L.42/Rev.1 .

وفي الجانب المقابل نظرا لان الحل المتفاوض بشأنه للقضية لا يمكن النظر اليه الا في اطار تطبيق قرارى مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، فان وفد بلادي قد اعرب عن تحفظاته بالنسبة للفقرة (١) من منطوق مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 ولذلك فقد امتنع عن التصويت على مشروع هذا القرار . وسيتخذ نفس الموقف ، اى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.39 ونحن نعتبر ان الجمعية العامة اذا لم تكن قادرة في بعض الاحيان على ان تقوم بدورها بوصفها الحكم الدولي ، فلا ينبغي عليها ان تلتزم الصمت عند رؤيتها اذانة الجهود التي يبذلها بعض اعضائها بقصد التناول الموضوعي للمشاكل المطروحة عليها . وفي هذا الصدد فان الفقرة (٢) من منطوق مشروع القرار A/35/L.39 لا تلتقي مع رأينا بشأن الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة والتي ينبغي اعتبارها من وجهة نظرنا جهودا تستحق التقدير وخطوات ثابتة على طريق تسوية النزاع ، ولذلك لا ينبغي شجبها .

السيد فرانك (كوستاريكا) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادي قد امتنع عن التصويت في مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 لان صياغة الفقرتين (١ و ٨) من المنطوق يثيران تحفظات شديدة وخاصة بالنسبة للفقرة (١) . وان تحفظات وفد بلادي على الفقرة (١) من المنطوق انما تعود الى مسألة شرعية قرار مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) الذي يعكس المبادئ التي لا يمكن انكارها بالنسبة للقانون الدولي والذي تمت الموافقة عليه بالاجماع .



ان هذا القرار قد اعتمد على انه اساس حل قضية فلسطين ، وهي النقطة التي اشار اليها  
وفدى في عدة مناسبات كما عبر عن تأييده لقرار مجلس الامن ٣٣٨ ( ١٩٧٣ ) باعتباره مكملا للقرار  
٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) .

اننا نؤيد حق الشعب الفلسطيني في وطن خاص به ، ممارسة لحقوقه غير القابلة للتصرف بما  
في ذلك حق تقرير المصير . وكذلك قد أيد وفد بلادى مشروع القرار ١٨١ ( ٢٠٥ ) بتاريخ  
٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٤٧ ، بشأن انشاء دولتين منفصلتين لكل من اسرائيل وفلسطين .  
ونحن نقدر جهود وفد مالطة لتحسين صياغة الفقرة ( ١ ) من المنطوق ؛ ومع ذلك فاننا نتمسك  
بتحفظاتنا لان المشكلة لن تنتهي بمجرد تغيير الصياغة .

وبالنسبة للفقرة ( ٨ ) من المنطوق لا يمكن لوعد بلادى قبول عبارة " دون شرط " في السياق  
التي استخدمت فيه . اننا نعتقد ، على وجه التحديد ، ان شروط الانسحاب ينبغي التفاوض بشأنها  
من جانب الاطراف المعنية مباشرة . وبما كاننا ان نوضح ان الجملة الاخيرة من تلك الفقرة تستند  
الى المبدأ الاساسي لعدم جواز الاستيلاء على الاراضي بالقوة وهذا المبدأ ، على وجه التحديد ،  
هو أحد مبادئ القانون الدولي الذي يجسده قرار مجلس الامن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) .

ولقد امتنع وفد بلادى ايضا عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.39 لاننا ، كما ذكرنا في  
مناسبات عديدة ، نعتقد ان اى اتفاق سلام بين دولتين مستقلتين هو امر قانوني مرغوب فيه مهما  
كان نطاقه محدودا ، والى الحد الذي يؤثره على الاطراف الداخلة في مثل هذا الاتفاق رغم اننا  
ندرك ان ذلك لا ينطبق على اية شعوب اخرى سوى تلك التي تخضع لولاية الدول الاطراف في  
الاتفاق .

ولهذا السبب فاننا لا يمكن ان نستهنج أوان نعارض تدابير من هذا النوع ، تهدف الى  
اقامة سلام بين دولتين مستقلتين .

ولو كانت صياغة هذه الفقرات لم يقصد بها المساس بهذه المبادئ ، لصوت وفد بلادى  
مؤيدا لمشروعات القرارات ، وذلك مع اننا نعتقد انها تتضمن مبادئ اخرى يؤيدها وفد بلادى .

السيد ليبرتي (فرنسا) (الكلمة بالفرنسية) : لقد صوت وفد بلادى ضد احكام الفقرة

( ١٣ ) من منطوق مشروع القرار A/35/L.38 .

ان الجمعية العامة ان تطلب من مجلس الامن بحث الموقف ، وامكانية اتخاذ خطوات فعالة بمقتضى الفصل السابع من الميثاق ، تحاول ان توجه عمل المجلس وبالتالي فانها تعتدى على السلطات الممنوحة لهذا الجهاز الرئيسي من اجهزة الامم المتحدة . وعلاوة على ذلك يرى وفد بلادي ان الاستعانة بأحكام الفصل السابع ، كما نص عليها في الفقرة ( ١٣ ) من منطوق هذا المشروع ، لا تتماشى مع رغبتنا في تسهيل الوصول الى تسوية متفاوض بشأنها في الشرق الاوسط . ولقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 ككل ، ليس فقط للأسباب السابق ذكرها بل وايضا لاسباب مماثلة لتلك التي دفعتنا الى الامتناع عن التصويت على القرار ٣٢٣٦ (د-٢٩) وقرارات لاحقة تتعلق بهذا الموضوع .

السيد بلترامينو (الارجنتين) (الكلمة بالاسبانية) : لقد صوت وفد الارجنتين مؤيدا لمشروع القرار A/35/L.38/Rev.1 لأنه يتفق ، بوجه عام ، مع المبادئ والمفاهيم التي نص عليها القرار ٣٤٤ / ١٥ ( ألف ) والذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، والذي صوت وفد الارجنتين لصالحه في تلك المناسبة .

ومن الجدير بالذكر ان القرار الذي اعتمده منذ لحظات ، ينسجم والمبادئ المنصوص عليها في القرار ( أ / ٢ / ٧ ) الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها السابعة الاستثنائية في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠ .

ويود وفد بلادي ان يؤكد مرة اخرى ، موقفه من ان قرار مجلس الامن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) مازال يمثل عنصرا اساسيا قيما وضروريا وثيق الصلة بالموضوع ولا ينبغي تجاهله ، حتى لو كانت التطورات التاريخية قد جعلت من الضروري استكمال بعض جوانبه .

واسمحوا لي ان اضيف ان موقف بلادي فيما يتعلق بالموقف في الشرق الاوسط وقضية فلسطين ، يظهر بوضوح في بيانات وفد بلادي في الدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة هذا العام وكذلك في بيان وزير خارجية الارجنتين في المناقشة العامة للدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة .

السيد أوجوي (توفو) (الكلمة بالفرنسية) : اود ان افسر موقف وفد بلادي فيما

يتعلق بتصويته على مشروعات القرارات من A/35/L.38/Rev.1 الى A/35/L.42/Rev.1 . لقد صوت وفد توفو مؤيدا لمشروعات القرارات هذه لايضاح تماما من بلادي مع قيادة فلسطينيين

من ناحية ومن ناحية اخرى لتأكيد رغبتنا في ايجاد حل للمشكلة الفلسطينية . ومع ذلك يأسف وفد توغولان واضعي هذه المشروعات قد رأوا انه من غير المناسب ان يدرجوا بها الاحكام الملائمة لبعض القرارات التي اعتمدها مجلس الامن .

وبالاشارة الى منطوق مشروع القرار A/35/L.39 ، وخاصة الفقرة ( ٢ ) منه التي تعبر عن معارضة الجمعية العامة الشديدة لجميع الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة ، يود وفد بلادى ان يؤكد ان بلدنا يؤيد اى اسلوب ملائم لاعادة السلام الى ذلك الجزء من العالم بشرط عدم انتهاك حقوق الشعب الفلسطيني .

ولا بد من اتباع جميع الخطوات الضرورية لاستعادة ذلك السلام ، حتى يستعيد الشعب الفلسطيني حقوقه غير القابلة للتصرف وخاصة حق تقرير المصير والاستقلال والسيادة الوطنية .

السيد اورتيز سانز (بوليفيا ) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بوليفيا ان يعيد تأكيد تأييده لقضية الشعب الفلسطيني التي تتطلب ارجاع حقوقه غير القابلة للتصرف ، قد صوت بميداد لمشروعات القرارات A/35/L.40 و A/35/L.41 و A/35/L.39/Rev.1 . ومع ذلك ، فقد امتنع وفد بلادى عن التصويت على مشروع القرارين A/35/L.38/Rev.1 و A/35/L.39 بسبب الاتجاه السلبي لهاتين الوثيقتين المتعلقتين بقرار مجلس الامن ٢٤٢ ( ١٩٦٧ ) ، وبسبب الاشارة الى التدابير المتصلة بالفصل السابع من الميثاق ، وكذلك بسبب معارضتهما الواضحة لمعاهدات واتفاقات تم الاتفاق بشأنها بحرية بين دول مستقلة .

السيد ميزوتاني (اليابان) (الكلمة بالانكليزية) : ان اليابان قد امتنعت عن التصويت المنفصل بالنسبة الى الفقرة (١٣) من مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/35/L.58/Rev.1 وذلك لأننا لم نطلق أية تعليمات ازاء هذه النقطة المحددة بالذات .

السيد غويريرو (البرازيل) (الكلمة بالانكليزية) : ان وفد البرازيل قد صوت لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/35/L.38 بعد تنقيحه ، بشأن قضية فلسطين . ان تصويت البرازيل المؤيد ، لا ينبغي أن يفسر على أنه تأييد لجميع مشروعات القرارات الواردة الأخرى . وبالإضافة الى ذلك فان وفد البرازيل قد امتنع عن التصويت بالنسبة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/35/L.39 وذلك بسبب الصياغة والمضامين القانونية الواردة في القرار ٦٥ / ٣٤ (باء) ، والذي أعيد تأكيده في مشروع القرار الذي امتنعنا عن التصويت عليه في العام الماضي . ان هذا يركز على الموقف المبدئي للبرازيل من أن الشعب الفلسطيني ينبغي أن يحصل على حقه الثابت في تقرير المصير واقامة دولته ذات السيادة في فلسطين وفقا لميثاق الامم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ، وان منظمة التحرير الفلسطينية ينبغي أن تشارك في أية مفاوضات سلمية ، وأن جميع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط لها الحق في أن تعيش داخل حدود آمنة ومعترف بها .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أدعو الآن ممثل الاردن الذي يود أن يتكلم ممارسة لحقه في الرد .

السيد نسييه (الاردن) (الكلمة بالانكليزية) : لقد قيل لي أنه في غيابي ، فان السيد الموقر سفير الولايات المتحدة قد أبدى اعتراضه على ما أعلنته قبل ظهر اليوم تعليلا لتصويتي . وحتى لمجرد العلم ولكي استطيع أن أنام نوما هادئا ، فانني أود أن أعلم ما الذي اعترض عليه الزميل الموقر سفير الولايات المتحدة .

لو كنت قد افترت على أحد لكان ذلك بيني وبين سفير اسرائيل . وانني أتساءل هل يلعب مثل دولة عظمى دور المدافع عن دولة تتسبب في آلام فظيمة لحوالي أربعة ملايين من الفلسطينيين ؟ هل هذا هو الدور اللائق بسفير الولايات المتحدة ؟ ألا يوجد مندوب اسرائيلي هنا يستطيع أن يدافع عن نفسه ؟ واذا كان هذا هو الحال ، فلماذا تظهر الولايات المتحدة بهذه الصورة السافرة تحالفها وتواطؤها مع المقتصب ؟

انني اخمن من ذلك انني قد ادليت بحقيقة ، والحقيقة أحيانا تكون مرّة ، وهي ان احدى الدول العظمى قدمت أحد عشر بليون دولار في صورة معونة غير رسمية بالاضافة الى المنح التي قدمت الى اسرائيل بوسائل غير مشروعة . ورغم انني لم اذكر الولايات المتحدة بالاسم ، فان السيد الموقر سفير الولايات المتحدة أعلن وافترض على لساني ، الدولة العظمى التي كنت أفكر فيها ، وعليّ أن اذكرها الآن مقتبساً مما قاله الرئيس كارتر نفسه : هذه الدولة العظمى ، هي في الواقع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية . ورغم انني اليوم قد امتنعت عن ذكر اسم الولايات المتحدة .

ولقد أثار السيد السفير نقدي لعملية كامب ديفيد فيما يتعلق بحقوق الفلسطينيين . لقد ذكرت فقط بعض الآثار السيئة لهذه الاتفاقات على مصير الفلسطينيين . انني لم أخض في أبعاد معنى هذه الاتفاقات بالنسبة الى حوالي أربعة ملايين فلسطيني . ان الشعب الفلسطيني لن يقبل أبداً - على الأقل - عن طيب خاطر ، ان يعامل كأفراد لا دولة لهم ، لن يقبل أن يعيش في بلاده كالهنود الحمر . انني اشرح للسفير الموقر والصديق الحميم ، الفارق بين الاستقلال في ظل السيادة والحكم الذاتي الذي يحول القضية الوطنية للشعب الفلسطيني الى عملية تتعلق بنظام البلديات . ان اتفاقات كامب ديفيد فيما يخص الشعب الفلسطيني ، تعني بوضوح الاحتلال الدائم . من هي الدولة الحاضرة هنا التي تقبل الاحتلال الدائم من قبل دولة أجنبية ؟ انني أسأل هذا السؤال .

ان اتفاقات كامب ديفيد تعني ان النظام القضائي سيخضع للمحتلين الاسرائيليين ، وتعني أن التشريع سيكون في يد المحتل الاسرائيلي ، وتعني أنه حتى الأرض والماء الذي يشربه الافراد سيخضعان للمحتل الاسرائيلي ، وحتى التعليم سيكون رهنا بالرقابة الاسرائيلية .

ولا أود أن أدخل في تفاصيل اتفاقات كامب ديفيد لأنها قد حلت من قبل العارفين بالأمر ، ولكنني فقط أعرب عن أسفي لكلمة السيد الموقر سفير الولايات المتحدة الذي اعتبره صديقا محترما تحدث دون لزوم عما ذكر صباح اليوم .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهت الجمعية العامة الآن من نظر البند

٢٤ من جدول الأعمال .

البنود ٦٥ ، ٧٧ ، ٨٢ ، و١٢ من جدول الأعمالمنع الجريمة ومكافحتها :( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/35/742) ؛( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/35/768) ؛المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسينالتمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية :( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/35/721) ؛( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/35/744) .التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة :( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/35/743) ؛( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/35/717) .تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي :( أ ) تقرير اللجنة الثالثة (A/35/714 و A/35/741) ؛( ب ) تقرير اللجنة الخامسة (A/35/769) .قدمت الأنسة اويافيمي (نيجيريا) مقرر اللجنة الثالثة تقارير تلك اللجنة (A/35/742 ،721 ، 743 ، 714 ، 741) ثم تحدثت على النحو التالي :الآنسة اويافيمي (نيجيريا) (مقرر اللجنة الثالثة) (الكلمة بالانكليزية) : يشرفني

عصر اليوم أن اقدم خمسة تقارير للجنة الثالثة عن البنود ٦٥ ، ٧٧ ، ٨٢ و ١٢ من جدول الأعمال .  
وقد ناقشت اللجنة الثالثة تحت البند ٧٨ من جدول الأعمال بعض فصول من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي تتعلق بحالات معينة من تقديم المعونة الى اللاجئين .

ان التقرير الخاص بهذه الفصول من البند ١٢ من جدول الأعمال وارد فسي الوثيقة A/35/741 وهو يلخص أعمال اللجنة الثالثة أثناء الاجتماعات التسعة التي نوقش فيها هذا الموضوع. وفي الفقرة ٣٤ من التقرير توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد خمسة مشروعات قرارات . مشروع القرار الأول معنون " المعونة للاجئين في الصومال " ، ومشروع القرار الثاني معنون " حالة اللاجئين في السودان " ، ومشروع القرار الثالث معنون " المعونة الانسانية للاجئين جيبوتي " ، ومشروع القرار الرابع معنون " المعونة للنازحين في اثيوبيا " ، ومشروع القرار الخامس معنون " المعونة للطلبة اللاجئين في الجنوب الافريقي " . وقد اعتمدت مشروعات القرارات الخمسة في اللجنة الثالثة دون تصويت .

ولقد ورد تقرير اللجنة الثالثة المتعلق بالبند ٧٧ من جدول الأعمال الخاص بالمناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية في الوثيقة A/35/721 . وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروعات القرارات الثلاثة الواردة في الفقرة ( ٢٨ ) المتعلقة بهذا البند . واعتمد مشروع القرار الأول بالتصويت المسجل ، واعتمد مشروعا القرارين الثاني والثالث دون تصويت . وتوصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروعات هذه القرارات الثلاثة .

وقد ناقشت اللجنة الثالثة سائر فصول البند ١٢ بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢١ اجتماعا ، باعتبار أن هذا البند هو أهم بنود جدول أعمال اللجنة . وقد ركزت اللجنة مناقشاتها بشأن هذا البند أساسا على موضوعات حقوق الانسان . وبالإضافة الى ذلك ناقشت اللجنة موضوع المخدرات وتبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية والمواد الصيدلانية التي تنطوي على خطر . وقد ورد تقرير اللجنة الثالثة بشأن هذه الفصول في الوثيقة A/35/741 . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني عشر دون تصويت . كما اعتمدت مشروع القرار الثاني المعنون " تبادل المعلومات عن المواد الكيميائية والصيدلانية الخطيرة " بالتصويت المسجل .

وقد شكلت اللجنة مجموعة عمل مفتوحة العضوية لصياغة اتفاقية دولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأسرههم . واعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار الخامس عشر الذي أوصت فيه بأن تجتمع مجموعة العمل لمدة اسبوعين ما بين الدورتين في شهر ايار/ مايو ١٩٨١ ، واثناء الدورة السادسة

والثلاثين للجمعية العامة وذلك لمواصلة عملها لوضع نص اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم . كما شكلت اللجنة مجموعة عمل مفتوحة العضوية أيضا لدراسة موضوع حقوق الانسان للأفراد الذين لا يحملون جنسية البلد الذي يعيشون فيه والمبادئ المتعلقة بحماية الأفراد المحتجزين أو المسجونين .

وفيما يتعلق بموضوع حقوق الانسان لغير المواطنين ، اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرار السادس عشر الذي تقرر بمقتضاه تشكيل مجموعة عمل مفتوحة العضوية في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ، للانتهاء من وضع مشروع اعلان يتعلق بحقوق الانسان للأفراد الذين لا يحملون جنسية الدول التي يعيشون فيها .

وفيما يتعلق بحقوق الانسان ، اعتمدت اللجنة اثني عشر مشروع قرار . مشروع القرار الأول معنون " حقوق الانسان في بوليفيا " ، وقد اعتمد بالتصويت المسجل . ومشروع القرار الثالث معنون " الأطفال النازحين واللاجئين " ، وقد اعتمد دون تصويت . ومشروع القرار الرابع خاص بحماية حقوق الانسان في شيلي " ، وقد اعتمد بالتصويت المسجل . ومشروع القرار الخامس خاص بحماية حقوق الانسان لبعض فئات المسجونين " ، وقد اعتمد دون تصويت . ومشروع القرار السادس خاص " بالصندوق الطوعي للأمم المتحدة لصالح حماية ضحايا الانتهاك السافر لحقوق الانسان " ، وقد اعتمد بالتصويت المسجل . ومشروع القرار السابع يتعلق بالحق في التعليم ، وقد اعتمد دون تصويت . ومشروع القرار الثامن خاص بالاجراءات التي يجب اتخاذها ضد الأنشطة النازية والفاشية والايديولوجيات الشمولية والتعصب الديني ، وقد اعتمد بالتصويت المسجل . ومشروع القرار التاسع معنون " حقوق الانسان وحرياته الأساسية في السلفادور " ، وقد اعتمد بالتصويت المسجل . ومشروع القرار العاشر خاص باختفاء الأفراد ، وقد اعتمد دون تصويت . ومشروع القرار الحادي عشر معنون " مسألة اعادة اعتبار ادارة حقوق الانسان كمركز لحقوق الانسان " ، وقد اعتمد دون تصويت .

وأود في هذا المجال أن الفت انتباه الجمعية الى تصحيح يتعلق بمشروع القرار الحادي عشر من تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/35/741، وهو حذف الفقرتين ( ٢٠١ ) من المنطوق وقد استبدل بهما ما يلي :

" تطلب من الأمين العام أن يبقي هذا الموضوع قيد البحث لاعادة تسمية شعبية



حقوق الانسان بحيث يطلق عليها اسم مركز حقوق الانسان وذلك عند ما يرى ذلك مناسبا ، مع الأخذ في الاعتبار الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة .

وقد اعتمد مشروع القرار الثالث عشر المعنون " الهجرات الجماعية " دون تصويت . ومشروع القرار الرابع عشر معنون " الترتيبات الاقليمية والوطنية والمحلية لتعزيز وحماية حقوق الانسان " وقد اعتمد دون تصويت .

ولقد كان أمام اللجنة أيضا مشروع قرار معنون " المساعي الحميدة للأمين العام في حالة انتهاك حقوق الانسان " ، وقد أجرت اللجنة مناقشة بشأن هذا الموضوع ثم قررت عدم البت في مشروع هذا القرار .

وتجدون في الفقرة ( ٩٢ ) من الوثيقة A/35/741 نصوص مشروعات القرارات التي اعتمدها والتي توصي الجمعية العامة باعتماده .

ان التقرير المتعلق بالبند ٦٥ من جدول الأعمال بشأن منع الجريمة ومكافحتها وارد في الوثيقة 4/35/742 وهو يلخص أعمال اللجنة في الاجتماعات السبعة التي نظرت فيها هذا البند مع البند ٨٢ .

ولقد أجرت اللجنة مناقشة لمشروع القرار المعنون "عقوبة الاعدام" ورأت عدم البت في هذا المشروع ، انتظارا لما ستصل اليه اللجنة السادسة بشأنه .

ان مشروعات القرارات الأربعة بشأن البند ٦٥ قد اعتمدها اللجنة . ومشروعات القرارات الأول والثاني والثالث اعتمدها اللجنة دون تصويت . ومشروع القرار الرابع اعتمد بالاتفاق العام في الرأي . ان نصوص المشروعات الأربعة واردا في الفقرة ٣٠ من التقرير . كما اعتمدت اللجنة أيضا دون تصويت مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٣١ .

وقد أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعات هذه القرارات ومشروع المقرر .

ان التقرير المتعلق بالبند ٨٢ من جدول الأعمال والخاص بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، وارد في الوثيقة 4/35/743 . وهذا التقرير يعكس ما دار في اللجنة أثناء الاجتماعات السبعة التي نظرنا خلالها هذا البند مع البند ٦٥ . ان البند الفرعي ( أ ) من البند ٨٢ من جدول الأعمال يتناول استبياننا بشأن اعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

ان البند الفرعي ( ب ) يتعلق باعلانات انفرادية من جانب الدول الأعضاء لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

ان البند الفرعي ( ج ) يعالج مشروع مدونة آداب مهنة الطب ، والبند الفرعي ( د ) يعالج مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الحجز أو السجن .

وقد شكلت اللجنة مجموعة عمل مفتوحة العضوية لدراسة موضوع حقوق الانسان للأفراد الذين لا يحملون جنسية البلد الذين يعيشون فيه ، ومجموعة المبادئ بشأن حماية الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الحجز أو السجن .

وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول الذي تقرر الجمعية بمقتضاه في الدورة السادسة والثلاثين تشكيل فريق عمل للانتهاج من دراسة مجموعة المبادئ بشأن حماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الحجز أو السجن .

وقد اعتمدت اللجنة مشروع قرارين آخرين بشأن البند ٨٢ من جدول الأعمال . وفي الفقرة ( ٢٤ ) فقد وردت مشروعات القرارات الثلاثة الموصى باعتمادها والتي أقرتها اللجنة الثالثة دون تصويت .

وبما أن هذه ستكون هي آخر مرة أتحدث فيها الى هذه الجمعية العامة كمقررة للجنة الثالثة ، فاني أود أن أنتهز هذه الفرصة لأعرب عن جزيل امتناني وشكري للمجموعة الافريقية لترشيحها لي كما اشكر أيضا أعضاء اللجنة الثالثة على انتخابي . وأود أن أعرب عن شكري وتقديري لجميع المسؤولين عن أعمال اللجنة وخاصة السيدة بلار سانتاندير دونغ أمينة اللجنة والسيد جونادى ليباكين والسيد حميد جاهام ، والذي كان من دواعي سروري أن أعمل معهم عن قرب ، واني أعرب عن تقديري لتفانيهم في مساعدتي على اعداد التقارير المعروضة على هذه الجمعية . وأود أن أشكر أيضا موظفي شعبة حقوق الانسان ، وأعضاء الأمانة .

وأخيرا ، أتمنى لجميع زملائي العائدين الى بلادهم سفرا آمنا ، وأتمنى لكم عيد ميلاد سعيد وعاما جديدا سعيدا .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أشكر الآنسة مقررة اللجنة الثالثة ، ليس على تقديمها

للتقارير فحسب وانما أيضا على الوسيلة السخية التي قدمت بها تمنياتها الطيبة لنا جميعا بعطلة سعيدة ، وهي تستحق الاعجاب على ذلك ، وأعتقد أن هذه هي المرة الأولى التي حظي فيها مقرر لاحدى اللجان بتصفيق في هذه القاعة .

وانني اعتبر بذلك أن الجمعية تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الثالثة التي أشارت اليها

الآنسة المقررة .

وسوف تقتصر البيانات فقط على تحليل التصويت .

ان مواقف الوفود بشأن التوصيات المختلفة في اللجنة الثالثة ، قد وضحت في اللجنة

وظهرت في السجلات الرسمية ذات الصلة .

وانني أود أن اذكر الأعضاء مرة أخرى بأنه بمقتضى المقرر ٣٤ / ٤٠١ ، فان الجمعية العامة قد وافقت على انه اذا كان نفس مشروع القرار يبحث في احدى اللجان الأساسية وفي الجلسة العامة للجمعية ، فان الوفد ينبغي أن يعجل تصويته مرة واحدة اما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصويت الوفد في الجمعية العامة يختلف عن تصويته في اللجنة .  
ومرة أخرى أود أن اذكر الأعضاء بأنه وفقا للمقرر ٣٤ / ٤٠١ فان تعليقات التصويت ينبغي ألا تزيد على عشر دقائق ، وينبغي للوفود أن تلتقيها من أماكنها .

والآن أدعو الأعضاء الى الانتقال الى تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٦٥ من جدول الأعمال المعنون " منع الجريمة ومكافحتها " .

ان الجمعية العامة سوف تبت الآن في أربعة مشروعات قرارات ومشروع مقرر ، والتي أوصت بها اللجنة في الفقرات ٣٠ و ٣١ من تقريرها الواردة في الوثيقة A/35/742 .  
ومشروع القرار الأول معنون " مدونة السلوك للمسؤولين عن تنفيذ القوانين " ولقد اعتمدت اللجنة هذا المشروع دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

#### اعتمد مشروع القرار الأول (قرار ٣٥ / ١٧٠)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثاني المعنون " مؤتمر الأمم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين " . وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الادارية والمالية المترتبة على تنفيذ هذا المشروع والوارد في الوثيقة A/35/768 .  
ان اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الثاني دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

#### اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٥ / ١٧١)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الثالث دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

#### اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ٣٥ / ١٧٢)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الرابع يشير الى مؤتمر الأمم المتحدة

السادس بشأن منع الجريمة ومعاملة المجرمين .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد أيضا مشروع القرار الرابع الذي تعرب فيه عن

تقديرها لحكومة وشعب فنزويلا نظرا لكرم ضيافتهما ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (قرار ١٧٣/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة

الثالثة في الفقرة ٣١ والمعنون "عقوبة الاعدام" .

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترفب في أن تعتمد أيضا ؟

اعتمد مشروع المقرر

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان هذا يعني أننا قد انتهينا من نظر البند ٦٥

من جدول الأعمال .

وسوف تبحث الجمعية الآن تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ٧٧ المعنون "المناهج والطرق

والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق

الانسان والحريات الأساسية" ، وهذا التقرير وارد في الوثيقة A/35/721 .

سوف نبت الآن في مشروعات القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة (٢٨)

من تقريرها الوارد في الوثيقة A/35/721 .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية): نتناول أولا مشروع القرار الأول . ان تقرير اللجنة

الخامسة حول الآثار المالية والادارية لمشروع هذا القرار وارد في الوثيقة A/35/744 .

• طلب اجراء تصويت مسجل

• اجري تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية ، السوفياتية ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كموتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايسرلان ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالتة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تنونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،

جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواى ، فنزويلا ،  
فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوى .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،  
جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، غواتيمالا ، ايسلندا ، ايرلندا ،  
اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، ملاوى ، المغرب ، هولندا ،  
نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا  
العظمى وأيرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٢٦ عضوا عن التصويت .

(قرار ١٧٤/٣٥) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني بدون

تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ١٧٥/٣٥) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث . مرة أخرى ،

نجد أن اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الثالث بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية  
العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ١٧٦/٣٥) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لدينا الآن طلبين لتعليق التصويت بعد التصويت

حول هذا البند ، وأدعو أولا السيد ممثل تركيا .

السيد كيركا (تركيا) (الكلمة بالفرنسية) : ان وفد تركيا قد صوت الآن لصالح مشروع

القرار الأول الوارد في الوثيقة A/35/721 . ان هذا التصويت يعد نتيجة لدعم تركيا لمبادئ  
النظام الاقتصادى الدولى الجديد . ومع هذا ، فان وفد تركيا يعتقد بأن نص هذا المشـروع  
لا يتمتع بالتوازن الكافي .

وعلى وجه الخصوص ، فان وفد تركيا يرى أنه بالنسبة للفقرة الخامسة من الديباجة والثالثة من منطوق مشروع القرار كان لا بد أن يكون هناك تأكيد للنظرية التقليدية للحقوق الانسانية القائلـة بأن هذه الحقوق الانسانية الثابتة متأصلة في الطبيعة الانسانية ، وهي موجودة ويمكن التمتع بها بشكل مستقل عن أى عامل آخر .

وبينما نشاطر الرأى القائل بأن الحقوق الانسانية الرئيسية يمكن تسييرها الى حد كبير عن طريق الرخاء الاقتصادى ، والعدالة الاجتماعية فان وفد تركيا رغم هذا يعتقد بأن هذه العوامل ليست هي السبب المحدد أو الشرط الوحيد لوجود هذه الحقوق .

ان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي نعترف بأهميتها - لا يجوز لها أن تطفى على القيمة الاساسية للحقوق الانسانية التي تضمن على وجه الخصوص الحفاظ على الحريات الفردية ، وضمان حرية اشتراك المواطنين في عملية اتخاذ القرارات السياسية لأنها تكمل ممارسة هذه الحقوق الأخيرة .

ان وفد تركيا يرى أن هذه المشكلة الرئيسية لم يتم الاعراب عنها بالشكل الكافي في صياغة هذا النص .

السيد ديجين (اندونيسيا) (الكلمة بالانكليزية) : ان وفد اندونيسيا قد شاطر الاتفاق العام في الرأى حول مشروع القرار الثالث الوارد في الوثيقة A/35/721 المعنون "المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية" .

ومع ذلك فاذا كان هناك تصويت على مشروع هذا القرار فان وفد بلادى كان سيتمتع عن التصويت .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد انتهينا الآن من بحث البند ٧٧ من جدول الأعمال .



سوف تبت الجمعية الآن في مشروعات القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٤ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/35/743. ولقد اعتمدت مشروعات القرارات الثلاثة بدون تصويت .

أولا ، سنعتبر أن مشروع القرار الأول ، المعنون " مشروع مجموعة قوانين لحماية الأشخاص المحتجزين " . وتقرير اللجنة الخامسة حول الآثار المالية والإدارية لهذا المشروع الواردة في الوثيقة A/35/717 . فهل لي أن أعتبر بأن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الأول ؟  
اعتمد مشروع القرار الأول (قرار ٣٥/١٧٧) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل بعد ذلك الى مشروع القرار الثاني المعنون " التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة " . وكما ذكرت من قبل فان مشروعات القرارات الثلاثة قد اعتمدت بدون تصويت فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس هذا الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٥/١٧٨) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث المعنون " مدونة السلوك لأخلاقيات المهن الطبية " . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترفب مرة أخرى في أن تحذو وحذو اللجنة الثالثة في اعتماد مشروع هذا القرار بدون تصويت ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ٣٥/١٧٩) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من بحث البند ٨٢ من

جدول الأعمال .

اقترح ان نبحت أولا التقرير الوارد في الوثيقة A/35/714 ، الذي يتناول أقساما من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي تتعلق بقضايا تقديم العون للاجئين وفي هذا الصدد ، أدعو الممثلين للدلالة بتعليق التصويت قبل التصويت على مشروعات القرارات الخمس التي أوصت بها اللجنة الثالثة مرة واحدة .

وسوف تتاح الفرصة للسادة الممثلين لتعليل تصويتهم بعد التصويت على البند ١٢ في مجموعه، وهذا هو الاجراء الذى سنتبعه أيضا بالنسبة للتقرير الوارد في الوثيقة A/35/741 .  
وبعبارة أخرى ، فاننا سوف نبت أولا في توصية اللجنة الثالثة الواردة في الوثيقة A/35/714  
ثم نستمع الى تعليل للتصويت قبل وبعد التصويت ، وبعد ذلك وعلى نحو مماثل سنتناول توصيات  
اللجنة الواردة في الوثيقة A/35/741 .

والآن سوف تتخذ الجمعية مقرا بشأن مشروعات القرار الخمسة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٣٤ من تقريرها (A/35/714) . لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول المعنون " تقديم المساعدة الى اللاجئين في الصومال " . دون اعتراض ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الأول (قرار ٣٥ / ١٨٠) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثاني المعنون " حالة اللاجئين في السودان " . ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الادارية والمالية لمشروع القرار هذا وارد في الفقرة الثالثة من الوثيقة (A/35/769) . ولقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون اعتراض . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٥ / ١٨١) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الثالث معنون " تقديم المساعدة الانسانية الى اللاجئين في جيبوتي " وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون اعتراض ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ٣٥ / ١٨٢) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الرابع المعنون " تقديم المساعدة الى الأشخاص المشردين في اثيوبيا " وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون اعتراض ، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الرابع (قرار ٣٥ / ١٨٣) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : مشروع القرار الخامس معنون " مساعدة الطلاب اللاجئين في الجنوب الافريقي " وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون اعتراض . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو ونفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الخامس (قرار ٣٥ / ١٨٤) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تحليل تصويتهم بعد التصويت .

السيد ديريسا (اثيوبيا) (الكلمة بالانكليزية) : في تحليل تصويت وفد بلادي على مشروع القرار الأول الذي اعتمده الجمعية العامة الآن ، أود أن أذكر الآتي حتى يتم تسجيله . ان اثيوبيا ليست لديها أية تحفظات حول المساعدات الانسانية لشعب أي بلد حتى هؤلاء من جمهورية الصومال الديمقراطية ، هذا الشعب الذي ، رغم كل شيء ، شاركه نفس التـراث الافريقي والتقاليد والتاريخ وروابط الأخوة . وبهذه الروح من الأخوة والاهتمام الانساني بشعب الصومال فان وفد بلادي قد امتنع عن معارضة الاتفاق العام في الرأي الذي ظهر في اللجنة الثالثة بشأن موضوع المساعدة الانسانية لشعب الصومال . هذه اللفتة من جانبنا التي تعبر عن حسن النية لا ينبغي أن يساء فهمها كموافقة على المضمين الكامنة والدوافع السياسية وراء هذا القرار الذي اعتمده الجمعية الآن .

لقد وضعنا أمام أجهزة الأمم المتحدة المختصة في مناسبات عديدة ، وجهات نظرنا ازاء ما يسمى باللاجئين في الصومال ، ولذلك فلن أنهي وقت الجمعية في إعادة ذكر حقائق مدعمة بالوثائق .

وبالرغم من مناشدة حكومة بلادي المتكررة ، للأمم المتحدة أن تتحقق من عدد ووضع والأصل القومي لما يسمى باللاجئين فلم يتم حتى الآن اتخاذ تدابير شاملة ومناسبة لمراقبة والتحقق من عدد اللاجئين الذي يعلن عنه وكذلك صفتهم كلاجئين . ان وفد بلادي ليس أمامه أي بديل الا أن يسجل مرة أخرى تحفظاته القوية على عدد وجنسية هؤلاء الذين تقدم لهم المساعدة طبقا للقرار المشار اليه .

لذلك فان وفد اثيوبيا لم يجد بدا من عدم المشاركة في مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة الى اللاجئين في الصومال" .

السيد أدان (الصومال) (الكلمة بالانكليزية) : اننا نوافق على المساعدة والاغاثة التي تقدم الى الشعوب المحتاجة في جميع أنحاء العالم ، سواء كانوا لاجئين ، أو كانوا من فئة

لها أى اسم آخر ، وفي ظل هذه الروح ، فاننا لم نعتز في اللجنة الثالثة على مشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة الى الأشخاص المشردين في اثيوبيا" الوارد في الوثيقة (A/35/714) . ان التزامنا الصمت لا يعني أننا نوافق على أن هناك مشردين في اثيوبيا ، أو من يسمون بالمشردين . والواقع أنه لا توجد حتى الآن أية احصائيات من قبل السلطات المعنية في الأمم المتحدة ، ولذلك فاننا لا نقبل الأرقام التي تعطى بشأن أولئك الأشخاص المشردين ، أو حتى وجودهم في هذا البلد . ونظرا لذلك ، فان حكومة بلادي لا تشترك فيما يسمى بالقرار المعنون "تقديم المساعدة الى الأشخاص المشردين في اثيوبيا" . واذ كنا لم نتحدث عن ذلك في اللجنة الثالثة ، فان ذلك كان احتراماً للتزامنا الافريقي ، ولعدم رغبتنا في اعاقه تقديم المساعدة للأشخاص الذين يثبت أنهم محتاجون بالفعل الى هذه المساعدة ، سواء كانوا في اثيوبيا أو في أى مكان آخر من العالم .

السيد عبدالرحمن عبدالله (السودان) : الآن وقد أجازت الجمعية العامة الموقرة بالاجماع القرار رقم (باء) الوارد في الوثيقة A/35/714 والخاص بأوضاع اللاجئين في السودان ، يسعدني أن أتقدم باسم وفد بلادى بخالص التقدير والاعزاز للدول الأعضاء بهذه الجمعية لإجازتهم لذلك القرار الانساني الهام بالاجماع . كما يسعدني أيضا أن أعرب عن خالص الشكر والعرفان لفوفود الدول الثماني والأربعين التي تبنت مشروع القرار في اللجنة الثالثة ، ونرجو منهم التكرم بغفل شكرنا وعرفاننا لحكوماتهم الموقرة .

نود أن نؤكد مرة أخرى تقديرنا للدول الأعضاء ، ولمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على المساعدات التي قدمتها للاجئين في السودان . ونسبة لتردى أوضاع اللاجئين وزيادة تدفقهم المستمر الى السودان ، نناشد هذه الجهات بتقديم المزيد من العون والمساعدات المالية والمادية لدعم جهود السودان لتوفير الخدمات الأساسية لهؤلاء اللاجئين .

يرجو وفد بلادى من الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة والمعالجة لتنفيذ هذا القرار ، خاصة ايفاد بعثات المتابعة المشتركة لاجراء دراسات جدوى بقصد تعزيز قدرة حكومة السودان على متابعة تنفيذ استراتيجيات مجدية بالقياس الى التكاليف ، وعلى التخطيط لمستوطنات جديدة للاجئين وتحديد مواضعها . وفي هذا الصدد نرجو أن تتولى قيادة تلك البعثات شخصيات ذات مستوى عال . كما نناشد الوكالات المتخصصة التي ستشارك في عضوية تلك البعثات أن يأتي تمثيلها على مستوى عال أيضا .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الثالثة في الوثيقة A/35/741 ، في الفقرة ٩٢ أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد ١٦ مشروع قرار ، وهي التي سوف تتخذ الجمعية الآن قرارا بشأنها . وفي هذا المجال ، سوف أعطي الكلمة لتلك الوفود التي ترغب في تحليل تصويتها قبل التصويت .

السيد أورتييز سائز (بوليفيا) (الكلمة بالاسبانية) : عندما قامت اللجنة الثالثة بتناول البند ١٢ من جدول الأعمال فلقد قدّم وفد بلادى المعلومات التالية :

في تموز/ يوليه الماضي ، ولكي نمنع احتلال البلاد من قبل التطرف الدولي بفرض مجموعات انتخابية ، فلقد تقلدت القوات المسلحة البوليفية مقاليد الحكم .

ان هذا التحول الذى أبدته أغلبية الشعب الساحقة ، قد تم القيام به دون اراقة للدماء ودون أية صعوبات .

ان التطرف الدولي عندما رأى مخططاته ، وقد تم التغلب عليها ، لجأ الى استخدام حقوق الانسان كحجة يستند اليها ، وقد أطلق من خلال عملائه الخانعين حملة للتشنيع ضد بوليفيا .

ان انضمام الدوائر الامبريالية التي تسعى الى فرض استعباد على امريكا اللاتينية - ديمقراطي الشكل على طريقة مونرو - الى حملة التشنيع ضد بوليفيا من خلال سفرائها من الدرجة الثانية ، وفي نفس الوقت فرضها حصارا اقتصاديا على بوليفيا لم يسبق له مثيل ، كل ذلك أسلوب يدينه صراحة قرار الجمعية العامة ٩١ / ٣١ .

ان هذه الحملة التشنيعية المزدوجة ، وان كانت قائمة على الباطل ، كما أثبت ذلك وفدنا بأمثال لا تقبل الشك ، قد أضرت جديا بالصورة الدولية لبوليفيا .

ودفاعا عن سمعة بوليفيا ، وفي سبيل التعبير بصورة تلقائية عن الاحترام لهذه المنظمة الدولية ، فقد دعا رئيس جمهورية بوليفيا لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الانسان لزيارة بوليفيا للتحقق على الطبيعة من بطلان هذه الاتهامات .

وقد بين وفد بلادى في ذلك الوقت ، ان أى نقاش في هذا البند ، قبل زيارة اللجنة ، والتقارير الذى ستتقدم به ، هو بمثابة مصادرة على المطلوب . ولذلك فاننا لسنا في عجلة لاجراء أية مناقشة ، كما قلنا أيضا أنه اذا ما صدر حكم مسبق في الموضوع ، فان حكومة بلادى تكون حرة فسي اعادة النظر في موقفها بشأن الدعوة الموجهة الى لجنة حقوق الانسان .

وفي اجتماع لاحق ، أخفنا أنه ابتداء من ٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر الماضي ، لم يعد هناك معتقل سياسي واحد في بوليفيا ، وان ال ٣٦ معتقلا الأخيرين ، قد وضعوا تحت تصرف اللجنة الحكومية الدولية للهجرة الأوروبية . وانهم سوف يغادرون بوليفيا بخمائنات كاملة وبمساعدة تلك الوكالة الدولية .

واليوم ، أود أن أضيف الى ذلك أنه في يوم ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر وصلت الى بوليفيا - لجنة العفو الدولية مؤلفة من ممثل بريطاني وممثل لجمهورية المانيا الاتحادية يرأسها الاديب - رال المتقاعد سامفوينتي من البحرية الفرنسية ، وقد تقصت بحرية تامة وضع حقوق الانسان في كافة نواحيها وذلك على مدى ثلاثة أسابيع .

ورغم هذا الموقف المتفتح والموضوعي والمكثرت لبوليفيا ، فان هولندا - وهي دولة تجارية وبرجوازية واستعمارية والتي لم يكن سجلها متميزا كثيرا في مجال حقوق الانسان - عرضت على اللجنة الثالثة وثيقة نظرت دون مشاركة بوليفيا ، وتأتي اليوم الى هذا الاجتماع العام يقلل من قيمتها أنها حازت على اعتراض ثمانية أصوات مع امتناع ٥ عن التصويت . وهذه الوثيقة لا تضايقنا ولكنها تستدعي بعض التعليق .

فمنذ عدة أيام مضت في ١ كانون الأول / ديسمبر تحدثتم أنتم ياسيدى الرئيس ، اليندا - في هذه القاعة عن ملايين عديدة من البشر تنكر عليهم حقوقهم الانسانية الأساسية ، وعن عشرات الآلاف من الشكاوى التي تقدم كل عام بهذا الخصوص . ورغم كل هذه السوابق المقلقة والعارمة ، فانه من المستغرب أن نرى أن هذه الجمعية العامة لكافة شعوب الأرض ، تجد فقط أن ثلاث دول صغيرة في امريكا اللاتينية مذنبه وتستحق الحرمان احداها بوليفيا .

وهذا أمر مشجع ، لأن وضع حقوق الانسان في العالم كله لا بد وأنه غيب للغاية ، ان يتوفر للجمعية العامة الوقت لتنعقد للحكم على جمهورية بوليفيا الصغيرة حيث لا يوجد فيها معتقل واحد ، وحيث استضافت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الانسان ، وحيث قبلت بحرية تامة للجنة الدولية للصليب الأحمر ، ووفد من منظمة العفو الدولية ومثلي اللجنة الحكومية الدولية للهجرة الأوروبية ، وجميع مراسلي العالم ، حتى اذا كانوا سيطلقون الأكانيب ويسيعثون الى سمعة بلادى بعد ذلك



اننا نرى - وآمل أن يكون هذا حقيقيا - انه ليست هناك مصحات نفسية للمنشقين ، أو أحكام اعدام بلا محاكمة للمتشددين ، أو زوارق تفرق في بحور الصين تحت وطأة الملايين من اللاجئين ، أو مناطق في افريقيا يهلك جميع السكان فيها لعدم توفر الحق الانساني المسمى " كسرة الخبز " ، أو ملايين المهاجرين بطريقة غير مشروعة ، الذين يباع ويشترى فيهم في السوق السوداء للأيدى العاملة الرخيصة في أكثر دولة رخاء في العالم .

اننا نعتقد ان كل هذا ينطوى على معيار مزدوج ، وهو أن الأمم القوية التي ورثت مزايا وواجبات التقليد الاغريقي الروماني العظيم ، علاوة على الأمم القوية الأخرى التي ترفع لواء التحرر الانساني من خلال الاشتراكية ، تتهم وتدین الدول الصغرى بانتهاكات حقوق الانسان ، حتى تريح ضمائرهما المثقلة بالشعور بالذنب ، بينما تصمت ، في الوقت نفسه ، أمام الابادة الجماعية الرهيبة التي يسببها الجوع ، وتصمت أمام المذابح التي يرتكبها الجنود ، وتصمت ازاء تجارة السلاح ، التي تبلغ أرباحها ملايين الملايين . فليعيش كل امرئ بضميره وتصويته .

وهناك تأمل آخر يتعلق بآثار هذا التصويت . ففي القريب ، عندما ينمحي أثر الحطمة المشينة وتتجلى الحقيقة ، فان شعب وحكومة بوليفيا سوف يظهران بسمعة لا تشوبها شائبة . ان الوصمة التي لا يمكن أن تنمحي تتمثل في اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة لقرار غير عادل وخاطيء ، حتى قبل أن تستمع الى الطرف المعني . وأكرر قبل أن تستمع الى الطرف المعني .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف تشرع الجمعية الآن في اتخاذ مقرر بشأن مشروعات القرارات التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٩٢ من تقريرها الوارد في الوثيقة (A/35/741) .

سوف أطرح للتوصيت أولا مشروع القرار الأول ، المعنون : " حقوق الانسان في بوليفيا " .  
وقد طلب اجراء تصويت مسجل .  
أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، استراليا ، النمسا ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ،

الرأس الأخضر، جمهورية افريقيا الوسطى، الكونغو، كوبا، قبرص،  
 تشيكوسلوفاكيا، اليمن الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية،  
 اكوادور، اثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، الجمهورية الديمقراطية الألمانية،  
 جمهورية المانيا الاتحادية، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو،  
 غيانا، هنغاريا، ايسلندا، ايران، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا،  
 كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليبيريا، الجماهيرية العربية  
 الليبية، لكسمبرغ، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا،  
 هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بنما، بيرو، بولندا،  
 البرتغال، رواندا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيشيل،  
 سيراليون، اسبانيا، السويد، الجمهورية العربية السورية، تونس، تركيا،  
 اوغندا، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، اتحاد الجمهوريات  
 الاشتراكية السوفياتية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية،  
 جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، فولتا العليا،  
 فنزويلا، فييت نام، يوغوسلافيا، زامبيا، زمبابوي .

### المعارضون :

الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، شيلي، جزر القمر، غواتيمالا، باراغواي،  
 الفلبين، اوروغواي .

### المتنصرون :

جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بورما، بوروندي،  
 كولومبيا، كوستاريكا، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، غابون،  
 هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، اسرائيل، ساحل العاج،  
 اليابان، الأردن، ليسوتو، ملاوي، ماليزيا، مدغشقر، نيبال، النيجر،  
 نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية  
 السعودية، سنغافورة، الصومال، سرى لانكا، السودان، سورينام،  
 سوازيلند، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، الامارات العربية المتحدة،  
 جمهورية الكاميرون المتحدة، اليمن، زائير .

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٣ صوتا مقابل ٩ أصوات وامتناع ٤٧ عن التصويت.

(قرار ١٨٥ / ٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثاني ، المعنون :  
 " تبادل المعلومات عن المواد الكيميائية المحظورة والخطرة والمستحضرات الصيدلانية غير المأمونة".  
 ان الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار هذا واردة في الفقرة ٦ من تقرير اللجنة  
 الخامسة ، في الوثيقة (A/35/769) .

وقد طلب اجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٢ من مشروع القرار الثاني .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر اليباما ، البحرين ،  
 بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ،  
 بلغاريا ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ،  
 الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ، جزر القمر ،  
 الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،  
 جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا  
 الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية  
 الألمانية ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ،  
 هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ،  
 جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،  
 لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ،  
 ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، نيبال ،  
 هولندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا  
 الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رواندا ، سانت لوسيا ،  
 ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،  
 سيشيل ، سيراليون ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،

الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،  
اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات  
الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون  
المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ،  
فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا ، بلجيكا ، بورما ، الدانمرك ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ،  
اليونان ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ،  
نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، السويد ، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمدت الفقرة ٢ من مشروع القرار الثاني بأغلبية (٢١ صوتا مقابل لا أحد وامتناع ٢٠ عن

التصويت . \*

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف نشرع الآن في اجراء تصويت مسجل على مشروع

القرار الثاني ككل . انني أعطي الكلمة للسيد مندوب بلجيكا للتحدث في نقطة نظامية .

السيد فيركيرك (بلجيكا) (الكلمة بالفرنسية) : بعد مشاورات مع الوفود المعنية ،

خلص وفدي الى انه ربما لا يكون من الضروري اجراء تصويت مسجل هنا في الجلسة العامة للجمعية  
بشأن مشروع القرار الثاني الوارد في الفقرة ٢٩٢ من الوثيقة (A/35/741) .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد استمع أعضاء الجمعية الى اقتراح السيد مندوب

بلجيكا بأن نعتمد مشروع القرار الثاني دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في  
أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (قرار ٣٥ / ١٨٦)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث ، الذي

اعتمد في اللجنة الثالثة دون تصويت .

\* ثم أبلغ الامانة وفد كندا بأنه كان ينتوى الامتناع عن التصويت .

فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع القرار الثالث (قرار ١٨٧/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف تصوّت الجمعية الآن على مشروع القرار الرابع

- المعنون " حماية حقوق الانسان في شيلي " .  
وقد طلب اجراء تصويت مسجل .  
أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، استراليا ، النمسا ، البحرين ، بنغلاديش ،  
بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بوروندي ، جمهورية  
بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا  
الوسطى ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،  
الدامرك ، اكوادور ، اثيوبيا ، فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، الجمهورية  
الديمقراطية الألمانية ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، غرينادا ،  
غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران ،  
العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو  
الديمقراطية الشعبية ، ليريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ،  
مدغشقر ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ،  
هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النرويج ، باكستان ، بولندا ، البرتغال ،  
قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، سيشيل ،  
سيراليون ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سوازيلند ، السويد ،  
الجمهورية العربية السورية ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا  
الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،  
الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،

الولايات المتحدة الأمريكية ، فولتا العليا ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،  
يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوى .

المعارضون : الأرجنتين ، بوليفيا ، البرازيل ، شيلي ، غواتيمالا ، لبنان ، باراغواى ،  
اوروغواى .

المتصنون : جزر البهاما ، بورما ، كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ،  
مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، غابون ، هايتي ، هندوراس ،  
اندونيسيا ، اسرائيل ، ساحل العاج ، اليابان ، الأردن ، ليسوتو ، ملاوى ،  
ماليزيا ، المغرب ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، بنما ، بابوا غينيا  
الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، سنغافورة ،  
الصومال ، سورينام ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، زائير .

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ٩٥ صوتا مقابل ٨ أصوات وامتناع ٣٩ عن التصويت.

(قرار ١٨٨/٣٥) \*

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : سوف تشرع الجمعية الآن في اتخاذ مقرر بشأن

مشروع القرار الخامس ، الذى اعتمد في اللجنة الثالثة دون تصويت .

فهل لي أن أعتبر ان الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (قرار ١٨٩/٣٥)

\* ثم أبلغ الأمانة وقد غانا أنه كان ينتوى التصويت مؤيدا .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أدعو الجمعية الآن للتصويت على مشروع القرار  
السادس المعنون " صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا الانتهاكات الجسيمة والصارخة لحقوق  
الانسان " . وقد طلب اجراء تصويت مسجل .  
أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بوليفيا ، بوتسوانا ، كندا ، جمهورية افريقيا  
الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، قبرص ، الدانمرك ، الجمهورية  
الديموقراطية ، اكوادور ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، فنلندا ،  
فرنسا ، غابون ، غامبيا ، جمهورية المانيا الاتحادية ، غانا ، اليونان ،  
غواتيمالا ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ،  
لبنان ، ليسوتو ، لكسمبرغ ، موريشيوس ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بنما ،  
بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، البرتغال ، رواندا ، ساموا ، اسبانيا ،  
سورينام ، سوازيلند ، السويد ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية ،  
فولتا العليا ، فنزويلا ، زامبيا .

المعارضون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ،  
بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكونغو ، كوبا ،  
تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، اثيوبيا ، الجمهورية الديمقراطية  
الألمانية ، غرينادا ، هنغاريا ، الهند ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،  
الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، منغوليا ، موزامبيق ، نيكاراغوا ،  
النيجر ، باكستان ، الفلبين ، بولندا ، رومانيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سيشيل ،  
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد  
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، اوروغواي ،  
فييت نام ، يوغوسلافيا ، زمبابوي .

المتنعون : جزر البهاما ، البحرين ، بربادوس ، بورما ، بوروندي ، الرأس الأخضر ، جزر القمر ، مصر ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، ليبيريا ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، المغرب ، نيبال ، نيجيريا ، عمان ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، تايلند ، تونس ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، اليمن ، زائير .

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ٥٧ صوتا مقابل ٣٩ صوتا ، وامتناع ٤٦ عن التصويت .

(قرار ١٩٠/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السابع

دون تصويت . فهل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار السابع (قرار ١٩١/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أود أن أستري انتباه الأعضاء الى مشروع القرار

الثامن المعنون " التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية والفاشية والفاشية الجديدة وسائر أشكال الأيد يولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على أساس التعصب والكراهية والارهاب". واني أدعو ممثل هولندا للتحدث في نقطة نظام .

السيد ولكيت (هولندا) (الكلمة بالانكليزية) : أود أن ألفت انتباه زملائي الى

بعض الأخطاء اللغوية في النصين الفرنسي والانكليزي لمشروع القرار الثامن الوارد في الوثيقة A/35/741 .

يجب قراءة الفقرة الثانية من المنطوق كما يلي :

"Trges all states to give due consideration to implementing the provisions laid down in General Assembly resolution 2839(XXVI) in accordance with the provisions of the Universal Declaration of Human Rights, and especially"-



وهنا أود أن أقترح تصحيحاً على أساس مقرر اتخذته اللجنة الثالثة :

"to taking the necessary measures against activities...".

اننا نتحدث عن الاعتبار الواجب " لتنفيذ " و " لاتخاذ " ، وان هذا سوف لا يتمشى فقط مع المقرر الذي اتخذته اللجنة الثالثة ولكنه يحسن النص الانكليزي .

وأود أن اقترح نفس التصحيح على النص الفرنسي لهذه الفقرة من المنطوق كما يلي :

"Prie instamment tous les Etats de veiller dument à appliquer les dispositions énoncées dans la résolution 2839 (XXVI) de l'Assemblée générale conformément aux dispositions de la Déclaration universelle des droits de l'homme et, plus particulièrement, à prendre les mesures nécessaires...".

ويغير التصحيح "de Prendre" الى "á Prendre" .

وفي النهاية ، يبدو أن هناك خطأ في النص الفرنسي بالنسبة للعنوان وبالنسبة للفقرتين التاسعة والعاشرة من الديباجة ، فان الكلمات الأخيرة في العنوان تشير الى :

"...l'intolérance, la haine et la terreur raciales "

بدلاً من

"...l'intolérance raciale, la haine et la terreur "

وانني أقترح تغيير العنوان وفقاً لذلك ، ونتيجة لهذا فانه يجب تغيير نفس الصيغة في

الفقرتين التاسعة والعاشرة من الديباجة .

وحسبما أعرف ، فانه لا داعي لاجراء تصحيحات في اللغات الأخرى ، ولكني أود كثيراً

أن تتأكد الوفود من صحة ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : انني لواثق من أن المحضر سوف يعكس ليس فقط ما قاله

تواً ممثل هولندا ، ولكن ما قاله سوف تأخذه الأمانة في الاعتبار أيضاً . وعليّ أن أقول كلمة قصيرة

عن الأمانة وخدمات الترجمة . انه بصفة خاصة ، خلال الأيام الأخيرة لدورة الجمعية ، تكثر التقارير

الواجب ترجمتها الى اللغات الأخرى . وعليه فانني واثق من أننا جميعاً ممتنون لأولئك الذين

يلاحظون النصوص مثل ممثل هولندا ، الذي اكتشف هذه التناقضات ، التي يمكن تصحيحها في الوقت

المناسب .

وانني أدعو ممثلة المغرب للتحدث في نقطة نظام .

السيدة وارزازی (المغرب) (الكلمة بالفرنسية) : نظرا لأنني استخدم الفرنسية ، أود أن أؤكد ما قاله تومًا ممثل هولندا . وأود أن تدخل هذه التصحيحات على النص الانكليزي وأن ينعكس ذلك على النص الفرنسي . وعند التصويت ، سوف يصوت وفد بلادى ، فيما يتعلق بالعنوان والفقرات المشار إليها على أساس " racial intolerance, hatred and terror "

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أدعو ممثل جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية للتحدث في نقطة نظام .

السيد أوزاد وفسكي (جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) : بقدر ما يتذكر وفد بلادى ، فان الموضوع الذى أثاره تومًا ممثل هولندا في بيانه ، لم يشر في اللجنة الثالثة . وهو لا يبدو أنه تعديل لغوى أو ، في الواقع ، خطأ لغوى . ان ما اقترح سوف يؤثر على مضمون الفقرة الثانية من المنطوق ، التي تقول :

"Urges all States to give due consideration to implementing the provisions laid down in ... "

ان القرار السابق للجمعية العامة بشأن هذا البند هو :

"to take the necessary measures against activities of groups and organizations "-

وقد أشير الى ذلك في مشروع هذا القرار .

وهذا هو السبب ، في رأينا ، لوجوب اعتماد مشروع القرار في هذه الجلسة للجمعية العامة بنفس الصورة التي اعتمد بها في اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أدعو ممثلة المغرب للتحدث في نقطة نظام .

السيدة وارزازی (المغرب) (الكلمة بالفرنسية) : انني أصر على صياغة عنوان مشروع القرار التي سبق أن أشرت إليها وكذلك الفقرتين التاسعة والعاشر من الديباجة . وقد

صوتنا في اللجنة الثالثة على تعديل قدمه وفد مدغشقر. وقد كرر هذا التعديل أكثر من مرة ، وقد أشار الى : " racial intolerance, hatred and terror " وعليه فاني متمسكة بما سبق أن قلته . انني لم أشر الى الفقرة ( ٢ ) من المنطوق ولكنني أشرت الى التعديل المقدم من وفد مدغشقر ، والذي قبله متبنو المشروع وقاموا بالتصويت لصالحه في اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أدعو ممثلة الولايات المتحدة للتحدث في نقطة نظام .

السيدة أتكينز (الولايات المتحدة الأمريكية) (الكلمة بالانكليزية) : فيما يتعلق بالفقرة ( ٢ ) من المنطوق ، فاننا نود أن نؤيد التصحيحات التي ذكرها ممثل هولندا . فقد تقدمنا بهذا التصحيح في اللجنة الثالثة ، كما تعكس المحاضر الموجزة ذلك . وهذا لا يعتبر تنقيحاً ؛ بل مجرد تصحيح لخطأ وحذف من نص التقرير الحالي . ولذلك فاني أود أن أؤكد ان بيان ممثل هولندا كان صحيحاً ، لأن وفد الولايات المتحدة كان قد تقدم بهذا التصحيح في اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بيدو أن هناك نسختين مختلفتين لنفس مشروع القرار ، ان بعض الوفود قد سجلت رفضها للنصين الانكليزي والفرنسي ، بينما الوفود الأخرى تشعر ان مشروع القرار المعروض علينا هو النص الصحيح . وبالتالي فاني أتساءل ما اذا كانت الجمعية على استعداد للتصويت على هذا المشروع .

السيد دوفوفان (ايرلندا) (الكلمة بالانكليزية) : انني أتفق على ان المترجمين يقومون تحت عبء كبير للغاية في الوقت الحاضر بسبب العدد المرتفع من مشروعات القرارات التي تدرج الى الجلسة العامة ، والتي تحتاج الى الترجمة والاعداد قبل تقديمها اليها . ويمكنني أيضا أن أتفق مع ممثل جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية على انه يتعين علينا أن نعتمد النص كما اعتمد في اللجنة الثالثة . ويبدو لوفد بلادي ان التصويبات التي قدمها ممثل هولندا تمثل النص الذي اعتمد في اللجنة الثالثة . وأنا أشعر يقينا بأننا لو رجعنا الى أشرطة التسجيل فسوف نتأكد من ذلك . ويبدو من الأهمية بمكان بالنسبة لوفد بلادي انه يتعين علينا أن نعتمد النص الذي أعتمد في اللجنة الثالثة ، ويتمين علينا أيضا أن نكون واضحين تماما في كل ما نفعله . ويمكننا اذا وجدنا ضرورة لذلك أن نؤجل اعتماد مشروع هذا القرار من قبل الجمعية الى وقت لاحق ، ونستمر في بقية أعمالنا ، وذلك حتى نتمكن من مراجعة تسجيلات اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أشكر ممثل ايرلندا على اقتراحه الذي كنت سأقدم بمثله ، الا اذا استطاعت الجمعية أن تتفق الآن على أي نص تريد أن تصوت الآن . ونظرا لعدم الوضوح الذي مازال قائما ، أعتقد انه من الأفضل ارجاء التصويت على مشروع القرار الثامن الى وقت لاحق ، ربما الى الغد مثلا حتى تتم مراجعة التسجيلات .

السيد جونزاليكس ليون (المكسيك) (الكلمة بالاسبانية) : ان وفد بلادي يعتقد ان التصويبات التي أدخلت على النسختين الانكليزية والفرنسية لمشروع القرار الثامن قيد البحث ، هي ببساطة تجعل النص يتمشى مع النص الذي أعتمد في اللجنة الثالثة ، والواقع ان هذا الرأي تدعمه النسخة الاسبانية لنفس الوثيقة التي في جميع الأحوال ؛ في العنوان ، وفي فقرة الديباжд الوحيدة ، وفي الفقرات الثلاثة من المنطوق تشير الى التعصب العنصري والكرامية والارهاب .

وعلى ما يذكر وفد بلادي ، فان هذه الكلمات هي التي تم اعتمادها في اللجنة الثالثة .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : أعتقد ان جميع الممثلين سوف يتفقون معي على انه من الواضح ان ذاكرتنا بشأن ما تم في اللجنة بصفة خاصة حول اعتماد مشروع هذا القرار مختلفة ، ولا أود أن أوصي الجمعية بأن تعتمد أو حتى تجرى تصويتا لأمر لم يكن واضحا تمام الوضوح .

وبالتالي فان توصيتي هي أن ننتقل ، وكما اقترح ممثل ايرلندا ، الى مشروع القرار التاسع وأن نطلب الى هؤلاء سواء الذين تبثوا مشروع القرار الثامن أو الذين شاركوا بأية وسيلة في اعتماده في اللجنة الثالثة ، وبمساعدة رئيس اللجنة ومقررها وأمانتها ، وانا احتاج الأمر ، الرجوع الى التسجيلات ، أن يحاولوا جميعا ايجاد ما يتفقون على تقديمه للجمعية العامة للتصويت عليه . على أن يجرى التصويت على مشروع القرار الثامن غدا . فانا لم أستمع الى اعتراض على هذا الاجراء ، فسوف ننتقل الى مشروع القرار التاسع .

وقد تقرر ذلك .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى التصويت على مشروع القرار التاسع

" حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في السلفادور " .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، الجزائر ، انغولا ، استراليا ، النمسا ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بلغاريا ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كندا ، الرأس الأخضر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، اكوادور ، اثيوبيا ، فنلندا ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جمهورية المانيا الاتحادية ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، كينيا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،

منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النرويج ، بنما ، بولندا ،  
رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، السويد ،  
الجمهورية العربية السورية ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، فولتا العليا ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

المعارضون : الأرجنتين ، بوليفيا ، البرازيل ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، السلفادور ،  
غواتيمالا ، المغرب ، باراغواي ، الفلبين ، اوروغواي .

المتنعون : جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ،  
جمهورية افريقيا الوسطى ، جزر القمر ، الجمهورية الدومينيكية ، مصر ،  
غينيا الاستوائية ، فيجي ، فرنسا ، غابون ، غانا ، هايتي ، هندوراس ،  
اندونيسيا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، اليابان ، الأردن ، ليسوتو ،  
ملاوي ، ماليزيا ، مديف ، مالي ، نيبال ، النيجر ، عمان ، باكستان ،  
بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، البرتغال ، قطر ، ساموا ، المملكة العربية  
السعودية ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ،  
سوازيلند ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الامارات العربية  
المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية  
الكامبيون المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فنزويلا ، زائير .

اعتمد مشروع القرار التاسع بأغلبية ٧٠ صوتا مقابل ١٢ صوتا وامتناع ٥٥ عن التصويت .

(قرار ١٩٢/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار العاشر  
بعنوان " مسألة الأشخاص المختلفين قسرا أو كرهما " دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية  
العامة تريد أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار العاشر (قرار ١٩٣/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الثالثة أيضا مشروع القرار الحادي عشر دون تصويت . مشروع هذا القرار ورد تحت عنوان " مسألة اعادة تسمية شعبية حقوق الانسان بتسميتها مركز حقوق الانسان " فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة تريد أن تنهج نفس النهج بالنسبة لمشروع هذا القرار ؟

اعتمد مشروع القرار الحادي عشر (قرار ١٩٤/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : وبالمثل ، فان مشروع القرار الثاني عشر بعنوان " التعاون الدولي في ميدان مكافحة اساءة استعمال العقاقير " قد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية تريد أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني عشر (قرار ١٩٥/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : والآن نأتي الى مشروع القرار الثالث عشر تحت عنوان " المهجرات الجماعية " الذي اعتمدته اللجنة الثالثة أيضا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة تريد أن تسير على نفس ما سارت عليه اللجنة الثالثة ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث عشر (قرار ١٩٦/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الرابع عشر بعنوان " الترتيبات الاقليمية والوطنية والمحلية لتعزيز وحماية حقوق الانسان " . ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية والادارية المترتبة على مشروع هذا القرار واردة في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/35/769 التي أشرت اليها من قبل . ان اللجنة الثالثة قد اعتمدت مشروع القرار الرابع عشر دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر ان الجمعية تريد أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر (قرار ١٩٧/٣٥)

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الخامس عشر بعنوان " تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم " . ان الآثار المالية والادارية المترتبة على مشروع هذا القرار واردة في الفقرة ١٣ من تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/35/769 ، التي أشرت اليها من قبل .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

## أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، انغولا ، الأرجنتين ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هندغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، مديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواى ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، الصومال ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا ، الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية



تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ،  
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، جمهورية المانيا الاتحادية ،  
اليابان ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، المملكة المتحدة لهريطانيا  
العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الخامس عشر بأغلبية ١٣١ صوتا ، مقابل لا أحد وامتناع ١١ عن التصويت

( قرار ٣٥ / ١٩٨ ) \*

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : أخيرا ، أعرض على الجمعية مشروع القرار السادس  
عشر المعنون " مسألة الحماية القانونية الدولية لحقوق الانسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني  
البلد الذي يعيشون فيه " . وتقرير اللجنة الخامسة حول الآثار المالية والادارية لمشروع هذا  
القرار وارد في الفقرة ١٧ من الوثيقة A/35/769 .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار السادس عشر بدون تصويت . فهل لي أن أعتبر  
أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار السادس عشر ( قرار ٣٥ / ١٩٩ ) .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : الآن سأعطي الكلمة للممثلين الذين يـودون

تعليق تصويتهم .

السيد ديبـيز ( شيلي ) ( الكلمة بالاسبانية ) : ان القرار الذي اعتمده  
الجمعية العامة توا بشأن موقف الحقوق الانسانية في شيلي ، انما هو غير عادل ، وانتقائي ،  
ومتحيز . وبالإضافة الى ذلك ، فهو ينتهك صراحة مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ،  
وهو المبدأ المنصوص عليه في ميثاق الامم المتحدة .

وبالرغم من أن القرار لم ينجح في التشكيك في نزاهة العملية الانتخابية ذاتها ، ونتائجها  
التي لا يرقى اليها الشك أو الاتهام ، الا انه يتدخل بل ويشكك في الاستفتاء الذي اعتمده  
بمقتضاه شعب شيلي دستوره الجديد بحرية وأغلبية ساحقة . وهو بهذا يتدخل بشكل صـارخ

\* ثم ابلغ الأمانة وفد كولومبيا انه كان ينتوى التصويت مؤيدا .

في الشؤون الداخلية لهذه الدولة . وليس هناك أمر أشد تأصلا في سيادة دولة أكثر من تقريرها لنظامها الدستوري الخاص بها .

ان حكومة شيلي لا ترفض هذا القرار فحسب ، بل انها بالمثل ترفض الاحكام التي صدرت عن وزير خارجية مملكة أوروبية ، أشار من فوق هذه المنصة الى بعض أحكام الدستور الجديد في شيلي ، كما لو كان يتعين على دولة ذات سيادة أن تعتمد على آراء ، وفتاوى ، وأساليب وممارسات الممالك الأوروبية لتحديد الخطوط الرائدة لنظامها الجمهوري الدستوري . وليس هذا بطبيعة الحال ، هو الامر في شيلي ، التي التزمت دساتيرها الثلاثة التزاما دقيقا بمتطلبات وعادات شعبها وتيممه الديمقراطية .

ان شيلي وقد خرجت بكل صعوبة ، ومن خلال جهود جبارة ، من فوضى سياسية أوجدتها حكومة والية للمهيمنة السوفياتية تحاول اليوم إقامة مؤسساتها على نحو يتمشى مع قيمها وتقاليدها . وسوف تواصل هذه المسيرة ولن تحيد عنها كما ستستمر الحكومة في ممارسة سلطتها بمقتضى القانون ونحن ندرک تمام الادراك ان واجبنا يتمثل في التوصل الى توازن عادل بين الحرية والممارسة المشروعة للسلطة . وتحقيقا لهذه الغاية ، فاننا أبناء شيلي قد منحنا لأنفسنا بحرية وبكل سيادة نظاما دستوريا نابعا عنا ، نظاما ليس مواليا ولن ينحني قسط للضغوط والمصالح الاخرى .

ان القرار الذي اعتمدتوا ينتهك أيضا مبدأ التعاون الذي يعتبر المعيار الأساسي لمنظمتنا . ان المعاملة الانتقائية والتمييزية التي حاولت الاغلبية في هذه الجمعية العامة تطبيتها على بلادي ، والتي يمكن وصفها بأنها مجافية للمنطق ، عندما نرى ما يتم بالنسبة لبلدان أخرى في العالم ، وعلى مستوى أساسي في عدة بلدان صوتت لصالح هذا القرار ، هذه المعاملة كان لها الأثر المتناقض الذي نجد فيه ان الدولة الوحيدة التي قدمت كامل تعاونها للامم المتحدة - لدرجة انها سمحت لفريق عامل مخصص بدخول أراضيها - تمنع اليوم من تقديم هذا التعاون . هذه النتيجة المحزنة التي نجمت عن انتهاك الأمم المتحدة المستمر لمبادئ القانون الدولي المقبولة بشكل عام .

ان وفد بلادي يود أن يسجل في هذه الجمعية العامة ، ان بعض البلدان التي كانت أشد تحمسا في تأييد هذا القرار ضد شيلي ، والابقاء على الاجراءات الانتقائية والتمييزية ، هي نفسها التي تشجع الانشطة الاجرامية الارهابية من خلال اداعاتها ومطبوعاتها - اننا نود بكل تأكيد ان نصرح بأن شيلي سوف تطبق العدالة والقانون بحذافيرها ضد ممارسي الارهاب .

وليست هناك حكومة تستحق ان تلقب بحكومة ، يمكنها ان تتغاضى عن الآثار السيئة للضعف في هذا المجال الذى من شأنه ان يؤدي الى مواقف دموية لا يمكن السيطرة عليها ، مثل تلك المواقف التي نأسف لها يوميا في مناطق أخرى .

اننا نرفض ايضا القرار المذكور لانه يمكن أن يؤدي الى الاحتفاظ بالكيان المخصص المسمى بالمقرر الخاص ، الذى لا تقبله بلادى لانه يتنافى مع معايير الأمم المتحدة القائمة حول هذا الموضوع . ولسنا مستعدين أن نتحمل مسؤولية وضع سابقة عديمة الجدوى ذات عواقب وخيمة .

ان وفد شيلي يسعد ان يسجل انه في مناقشة هذا العام ، أعلنت البلدان الجادة عن استعدادهما لوضع حد للاجراءات التمييزية والخاصة ، ويحدونا الأمل ان يكون لهذه البيانات تأثير على لجنة حقوق الانسان . ومع ذلك فاننا نجد عاملا مشجعا لاهياء الرغبة في تصحيح الاجراءات الخاطئة ومعاملة الدول بعدالة ، وذلك يتمثل في مبادرة مجموعة من الدول لوضع حد لتتحية شيلي جانبيا من الصندوق الاستئماني للامم المتحدة . ان نتيجة التصويت حول هذه المبادرة - وخاصة اذا ما أخذنا في الاعتبار الطبيعة التمثيلية للبلدان التي دعمتها - تقدم دليلا جديدا على الارادة الرامية الى وضع حد للاجراءات غير العادلة التي تعرضت لها بلادى .

لذلك ، أرجو السماح لي بأن أعرب عن رضا وفد شيلي - الذى واصل موقفه في الاجهزة الدولية على النحو الذى أعلنته الآن - ازاء التفهم الذى أبدته الدول التي يقدر الرأى العام في شيلي آراءها ويحترمها .

وفي الختام ، نود مرة أخرى أن نؤكد موقفنا الواضح الذي لا يتغير والذي يتلخص في عدم الاعتراف بأى اجراء خاص أو "مخصص" ، وعدم التعاون بأى حال من الأحوال في أى اجراء من هذا القبيل . وسوف نتصرف بنفس الطريقة ازاء الاجراءات العامة ، طالما ان الاجراءات الخاصة ذات الطبيعة الاستثنائية لاتزال مستمرة . وهذا يؤدي بنا الى أن نصح بأن شيلي لن تشترك في الدورة القادمة للجنة حقوق الانسان ولن ترسل وفدا بصفة مراقب . وبالمثل ، فاننا قد منعنا من التعاون مع لجنة حقوق الانسان للمعهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية التي ينتمي اليها عضويتها ما يسمى "بالمقرر الخاص" ، وهي حقيقة تضر بتكوين اللجنة كما نراها .

وعندما تطبق غالبية الجمعية العامة ولجنة حقوق الانسان مرة أخرى الاجراءات العامة دون اى استثناء أو تمييز ، فان شيلي سوف تتعاون معها كما كان الحال في الماضي .

ان النية الدائمة في تعزيز واحترام حقوق الانسان ينبغي أن تتسم على نحو جوهري بالجدية وانتفاء الطابع السياسي والاهتمام الصادق بالانسانية ، ولا يجب أن تتخذ وسيلة أو ذريعة للقيام بحملات عدوانية ايديولوجية .

السيدة اتكينز (الولايات المتحدة الامريكية) (الكلمة بالانكليزية) : يود وفد بلادى

ان يشير الى مشروع القرار التاسع في التقرير الوارد في الوثيقة A/35/741 . أود أن أقول باختصار، انه منذ أن صوت وفد الولايات المتحدة في اللجنة الثالثة على القرار الذي يتعلق بحقوق الانسان في السلفادور ، فان القتل الوحشي لأربعة من المواطنين الامريكيين في السلفادور قد سبب لحكومتى القلق العميق حول مستوى العنف والقتل في ذلك البلد .

لقد تم ارسال بعثة خاصة الى السلفادور في الاسبوع الماضي لكي تعرب عن ذلك القلق ولكي تتشاور مع المسؤولين في السلفادور فيما يتعلق بالتحقيق في حوادث القتل . ان الزمرة الحاكمة قد أعربت عن أسفها العميق بالنسبة لهذه الجريمة وشكلت لجنة مخصصة من أربعة أعضاء للتحقيق . وقد بدأت هذه اللجنة عملها باجراء تحقيق مستفيض ودقيق . وانتظارا لنتائج ذلك التحقيق ، ومن أجل التعبير عن القلق العميق الذي يساور شعب الولايات المتحدة بالنسبة لهذه الافتيالات ، فان حكومتى قد امتنعت عن التصويت على مشروع القرار هذا .

ان الولايات المتحدة لم تتمكن من تأييده لسببين : أولا ، اننا لا نعتقد ان مثل هذا القرار

(السيدة الكييز ، الولايات  
المتحدة الأمريكية)

ملائم في الوقت الذي نجد فيه حكومة السلفادور يعاد تشكيلها بطريقة تمكنها من السيطرة على المدنيين وتعزيز الأمن والاصلاح . ان سياسة حكومتي تؤيد هذا الاصلاح . واننا نعتقد ان الحكومات الأخرى ينبغي أن تفعل نفس الشيء .

هانيا ، كما ذكرت حكومتي في اللجنة الثالثة ، فان هذا القرار لا يتسم بالتوازن . ان الولايات المتحدة قد أعلنت شجبها بشدة لكل أعمال الارهاب في السلفادور ، ومن بينها تلك الاغتيالات التي وردت في القرار . واننا نعتقد ان القرار كان يجب ان يشجب ، بنفس القدر ، العنف بكل صورته وأشكاله وأيا كان مصدره ، واننا نعتقد انه كان ينبغي ان يدين امداد أية مجموعة ارهابية بالأسلحة .

ان الولايات المتحدة سوف تستمر في بذل كل ما في وسعها من أجل اعادة السلم للسلفادور وشعبها . اننا نشارك الاهتمام العميق بضرورة وضع حد للعنف في ذلك البلد ، ولكننا لا نعتقد ، للأسباب التي ذكرتها هنا ، ان هذا القرار يقربنا من ذلك الهدف .

السيد والكيت (هولندا) (الكلمة بالانكليزية) : أود أن اعلل تصويتنا على مشروع

القرار الخامس عشر . ان هولندا تعتبر بلدا مضيفا رئيسيا للعمال المهاجرين ، وبصفة رئيسية من بلدان البحر الأبيض المتوسط . ان النظام القانوني الهولندي ، لهذا السبب ، ينص على قواعد تفصيلية تتعلق بوضع العمال المهاجرين ، تركز في جزء منها على المعاهدات الثنائية ومتعددة الأطراف وفي جزء آخر على أسس وطنية . وعلاوة على ذلك ، فان العمال المهاجرين وعائلاتهم يستفيدون من الحماية العامة التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية مثل عهد الأمم المتحدة للحقوق المدنية والسياسية ، ودستور هولندا وقانونها الوطني ، فيما يتعلق بحقوق الانسان والحريات الأساسية .

ان حكومة هولندا لا توافق على الاخلال بهذا الاطار القانوني المتوازن اللهم الا اذا كانت مقتنعة بالحاجة الى اضافة قواعد جديدة الى ما هو موجود فعلا . وفي رأى حكومتي ، فان الجمعية العامة للأمم المتحدة ليست هي انسب المحافل لعقد معاهدات عالمية تتضمن مثل تلك القواعد الجديدة . وبالنظر الى تجربتها والعمل الذي قامت به خلال السنوات الماضية ، فان منظمة دولية مثل منظمة العمل الدولية هي انسب المحافل للبت في هذه المسألة المعقدة . وعلاوة على ذلك فان

تشكيلها الثلاثي يضمن أن كل المصالح ، بما فيها مصالح أكثر الناس اهتماما وأعني بهم العمال المهاجرين ، سوف تكون ممثلة بشكل سليم ، وسوف تتوفر الخبرة هناك عندما نحتاج إليها . لكل هذه الاسباب ، فان وفد بلادي قد امتنع عن التصويت على مشروع القرار الخامس عشر الوارد في تقرير اللجنة الثالثة في الوثيقة A/35/741.

وخلال المناقشة حول البند ١٢ من جدول الأعمال في اللجنة الثالثة ، فان وفد بلادي قد أوضح ما يجب أن تكون عليه مثل هذه الاتفاقية ، اذا ما كان على هذه الجمعية ان تصيغها لكي تكون من ناحية المبدأ مقبولة عالميا . أود في الختام أن اركز على ضرورة قبولها عالميا ، نظرا لأنه لا يوجد أي هدف يمكن تحقيقه في أية اتفاقية اذا لم تصدق عليه الدول المضيفة ، والا فان جهودنا سوف تذهب أدراج الرياح .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد أخطرت بانه بينما كانت الجمعية تنظر في مشروعات قرارات أخرى ، جرت مشاورات تتعلق بمشروع القرار الثامن في الوثيقة A/35/741 ، الذي لم يكن واضحا من قبل . وعلى حد ما فهمت فان الأطراف المعنية قد اتفقت على أن بداية السطر الرابع من الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار الثامن يجب ان تقرأ "to taking" بدلا من "to take" ، كما أعلن ذلك من قبل كل من ممثلي المغرب وهولندا . فاذا كان ذلك صحيحا ، ولم يكن هناك اعتراض فان الجمعية العامة سوف تصوت الآن على مشروع القرار الثامن الوارد في الوثيقة A/35/741.

إذا كان هذا هو الحال ، والجمعية على استعداد للتصويت على مشروع القرار الثامن ، فسوف نصوت على مشروع القرار ان لم يكن هناك اعتراض .

السيد ادريس ( المملكة المتحدة ) ( الكلمة بالانكليزية ) : ان ما أود أن أتوله يتعلق بالتصويت ولا يتعلق بصياغة مشروع القرار .

إذا ما سمحتم لي فان وفد بلادي أجرى بعض المشاورات حول مشروع القرار الثامن ، واننا نستنتج بأن الوفود التي طلبت في اللجنة التصويت على مشروع القرار هذا لا تتود أن تفعل ذلك في الجلسة العامة ، وبالتالي ، فقد نكون في غير حاجة الى اجراء تصويت الآن على مشروع القرار هذا .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : استنتج من ذلك انكم تودون القول بأننا لسنا بحاجة الى اجراء تصويت مسجل أو انه لا تصويت اطلاقاً .

السيدة ثا ( فييت نام ) ( الكلمة بالفرنسية ) : بما أن وفد بلادي قد شارك في تقديم مشروع القرار الثامن ، فانه يصير على أن تتخذ الجمعية العامة قراراً الآن بشأن مشروع القرار هذا ، طالما انه بذلت جهود عديدة بين الأطراف المعنية . وبما ان مشروع القرار الثامن قد حصل على موافقة أغلبية أعضاء اللجنة ، فان وفد بلادي يعتقد انه من غير المنطقي أن نؤجل اعتماد مشروع القرار هذا الى مرحلة لاحقة .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : قيل أن أعطي الكلمة مرة أخرى لممثل المملكة المتحدة فاني أستنتج أن هناك شيئاً من سوء الفهم في تبادل وجهات النظر فيما بيننا هنا . انني أعتقد ان الطلب بعدم اجراء تصويت مسجل الآن لا يعني أننا لن نعتمد مشروع القرار الثامن الآن . لقد اعتمدنا عدداً من مشروعات القرارات دون تصويت بعد ظهر اليوم . لكنني سأعطي الكلمة لممثل المملكة المتحدة طالما انه طلبها .

السيد ادريس ( المملكة المتحدة ) ( الكلمة بالانكليزية ) : هذا في الواقع ما نقترحه ، وهو أن نعتمد مشروع القرار الثامن دون تصويت .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : أشكر ، لا بد لي من أن أعترف بأنني أنا أيضا لم أكن على يقين بالنسبة لاقتراحك ، وأستطيع أن أستنتج بأنه كان هناك سوء فهم لانك كنت تصر على كلمة " الآن " بقوة .

السيد أوزاد وفسكي ( جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ) ( الكلمة بالروسية ) : ان وفد بلادى يؤيد الطلب الذى قدمته ممثلة فيبيت نام ، ويطلب اجراء عملية التصويت الآن وان يكون تصويتا مسجلا .

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : كما سمعتم ، هنالك طلب لاجراء تسجيل مسجل على مشروع القرار الثامن .  
أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، النمسا ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، الهرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الرأس الاخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، نيبال ، هولندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،



عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بـيرو ،  
 الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، راندا ، سانت لوسيا ،  
 سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،  
 سنغافورة ، اسبانيا ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ،  
 السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ،  
 اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات  
 الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون  
 المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ،  
 فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا ، جزر الهماما ، بربادوس ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ،  
 الجمهورية الدومينيكية ، جمهورية المانيا الاتحادية ، ايسلندا ،  
 اليابان ، ملاوي ، مالي ، نيوزيلندا ، النرويج ، ساموا ، ترينيداد  
 وتوباغو ، المملكة المتحدة لهريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،  
 الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٢٤ صوتاً مقابل لا أحد وامتناع ٨ عن التصويت . (قرار ٣٥ / ٢٠٠) \*

الرئيس ( الكلمة بالانكليزية ) : أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في

تعليق تصويتهم بعد التصويت .

السيد كوميساروف ( جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ) ( الكلمة بالروسية ) :

ان وفد بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية يعلق أهمية كبيرة على مغزى اعتماد ما هو وارد في الفقرة  
 ٩٢ من تقرير اللجنة الثالثة الوارد في الوثيقة A/35/741 : انني أتحدث مرة أخرى عن مشروع القرار  
 الثامن المعنون " التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية والفاشية والفاشية الجديدة  
 وسائر أشكال الايدولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على أساس التعصب والكراهية والارهاب" .

\* ثم أبلغت الأمانة وفود بلجيكا ، والجمهورية الدومينيكية ، ومالي انها كانت تنوي التصويت

مؤيدة .

ان وفد بيلوروسيا دعا دائما الى الازالة التامة للنازية والفاشية بجميع أشكالهما ، وهذا أمر منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ويشكل أيضا خطرا على الأمن والسلم الدوليين . واننا نود أن نذكر بأنه في بيلوروسيا السوفياتية ، وخلال الحرب العالمية الثانية ، فقد أدى العدوان الهتلري الى اصابة واحد من كل أربعة من مواطني بيلوروسيا . وبالتالي ، فانه من الواضح انه ليس في إمكاننا أن نكون محايدين في مواجهة انبثاق جديد للنازية والفاشية والجديدة والايديولوجيات والممارسات الاستبدادية ، خاصة واننا نشهد لها ، في الواقع ، في عدد من البلدان حاليا . استرشادا بهذه النظرية البغيضة للتفوق العنصري والتفرقة العنصرية . فان تنظيم الاتجاهات الفاشية والفاشية الجديدة ، وخاصة في نظر الميول العسكرية التي سيطرت على بعض البلدان في هذا الوقت ، ما يزال قائما وعلى نطاق يزداد اتساعا . ان هناك قلقا خاصا الآن لاننا علمنا أن هذه التنظيمات أقامت علاقات وثيقة ببعض الدوائر العسكرية ، وهي توسع أنشطتها وتنسقها على الصعيد الدولي أيضا .

ان هدف جرائم المنظمات النازية والفاشية الجديدة النيل من الذين يكافحون ضد العنصرية والفصل العنصري . وكما أوضحت المناقشة في اللجنة الثالثة بشأن هذا الموضوع ، فان أغلبية شعوب العالم تعي تماما خطورة انتشار الايديولوجيات والأنشطة النازية والفاشية الجديدة ومدى خطرها على الأمن والسلم الدوليين والتعايش السلمي بين الشعوب . لذلك ، هناك نداء في هذا القرار موجه الى جميع الدول التي توجد فيها أنشطة نازية وفاشية جديدة ، وتنظيمات تعمل على هذا الأساس ، وكذلك سائر أشكال الايديولوجيات والممارسات الاستفزازية القائمة على أساس التعصب والكراهية والارهاب .

بالنظر الى هذه الخلفية ، فان ما قاله عدد من المندوبين في اللجنة الثالثة ، يناقضي الواقع . لقد كانت هناك محاولات ديماجوجية من أجل التشكيك في مغزى مشروع القرار هذا في حينه . ولقد سعت الى ازالة المحتوى المعادي للفاشية من مشروع القرار هذا .

( السيد كوزيساروفنا ، جمهورية  
بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية )

ان هذا الموقف تؤكده حقيقة انه يوجد في بلادهم على وجه التحديد وطبقا لتقارير الصحافنة  
العالمية ، ازدياد كبير في أنشطة المنظمات الفاشية والموالية لها ؟  
ان وفد جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية يعتقد ان اعتماد مشروع القرار الثامن  
يخدم مصلحة جميع الشعوب والبلدان التي تسعى باخلاص من أجل القضاء والى الأبد على خطر عودة  
النازية والفاشية ، وكذلك من أجل ازالة منظماتها وانظمتها ، وبشكل خاص نظام الفصل العنصرى  
الاجرامى في الجنوب الافريقي . ان اعتماد مشروع القرار الثامن هذا سوف يشكل مساهمة قيمة تجاه  
تنفيذ برنامج عقد أنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ، وكذلك بالنسبة الى مقررات المؤتمر  
العالمي لمناهضة العنصرية الذى عقد في عام ١٩٧٨ ، وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة .  
وختاما ، فان وفد جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية يود أن يعرب عن قناعته التامة  
بأن جميع الأنشطة والتدابير المنصوص عليها في مشروع القرار الثامن ، يجب ان يتم القيام بها على  
الصعيدين الدولى والوطني ، وكذلك يجب اتخاذ المزيد من الاجراءات من أجل ازالة الخطر  
الحقيقي ، وأعني خطر ظهور جديد للنازية والفاشية بجميع اشكالهما .

السيد باليتا (البانيا) (الكلمة بالفرنسية) : ان وفد بلادى قد احتفظ بحقه لكي  
يعبر عن وجهة نظره بعد اعتماد مشروع القرار الثامن . وأرجو أن تأذنوا لي ، سيادة الرئيس ، ان  
أشعر في تحليل التصويت نيابة عن وفد بلادى .

وبما أن هذه هي المرة الثانية التي أتحدث فيها خلال هذه الجلسة بشأن هذا الموضوع ،  
أود أن أعلن ما يلي : ان وفد بلادى قد صوت لصالح مشروع القرار الثامن الذى أوصت به اللجنة  
الثالثة في الفقرة ٩٢ من تقريرها الوارء في الوثيقة A/35/741.

ومن خلال هذا التصويت الايجابي ، فان وفد بلادى رغب في ان يؤكد على ادانته لحقيقة  
الايديولوجية والممارسات الفاشية والنازية والفاشية الجديدة . ولكن تصويتنا لصالح مشروع القرار  
السابق الاشارة اليه لا يعني على الاطلاق بأن وفد بلادى راض عن نص هذا القرار . ان مشروع القرار  
الثامن والتعديلات التي ادخلت عليه فيما بعد في اللجنة الثالثة ، لا نعتقد انها ناجمة عن الاهتمام  
بتحليل جميع أبعاد ظاهرة انبعاث أنشطة الفاشية والنازية ، واستخلاص أسباب ذلك .

ان مشروع القرار لا يتناول الجذور العميقة للأسباب الاقتصادية والاجتماعية لظهور النازية

والفاشية اليوم . وما من شك في أن خطر النازية والفاشية يتزايد يوما بعد يوم بشكل يبعث على القلق . ان قوى الفاشية قد تلقت دفعة جديدة وعملت على تنظيم نفسها في كثير من البلدان . وهناك أنظمة فاشية قائمة في بعض الدول . ان ممارسات الفاشية ووسائلها تزداد وضوحا ، وتزداد حدة ، وتزداد تأثيرا في بعض السياسات الداخلية وفي السلوك الدولي للقوى العظمى والامبريالية والأنظمة الرجعية الأخرى . ان هناك خطرا عظيما يهدد العلاقات الدولية اليوم نتيجة للأنشطة الفاشية التي تمارسها الامبريالية والامبريالية الاشتراكية . ان كثيرا من البلدان والشعوب وقع ضحية لهذِهِ الممارسات الفاشية العدوانية التي قامت بها القوى العظمى الامبريالية والأنظمة الرجعية الأخرى . ان القوى العظمى والقوى الامبريالية الأخرى تقوم أيضا بعملية زيادة الطابع العسكري للحياة الداخلية لبلدانها من أجل المزيد من الاستعدادات الحربية . ان السياسات العدوانية التوسعية والهيمنة للقوى العظمى الامبريالية تشجع الأنشطة الفاشية في العالم .

وبالتالي ، فان مشروع القرار الذي اعتمدتوا لم يتناول تلك الجوانب ولم يكشف النقاب عن الابعاد الحقيقية للفاشية . وبصفة خاصة في ميدان العلاقات الدولية . ومن ثم فان مشروع القرار الثامن ، في رأينا ، يعاني ضعفا شديدا ومغرات كثيرة . وختاما ، أود أن اقول ان وفد بلادي لا يشعر بأن التدابير المنصوص عليها في مشروع القرار هذا كافية ، أو انها تؤدي الى النتائج الملموسة الكافية التي من شأنها ان توضع حدا لخطر النازية والفاشية .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من نظر البند ١٢ من

جدول الأعمال .

### نظر البند ٣٠ من جدول الأعمال

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية : مشروع القرار A/35/L.34/Rev.1 .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : ان مشروع القرار A/35/L.34/Rev.1 ، قد أدخل

عليه المزيد من التنقيح وهو وارد في الوثيقة A/35/L.34/Rev.2 .

السيد ميشرا (الهند) (الكلمة بالانكليزية) : اشكركم ، سيدي الرئيس ، وكما  
اشرتم توا فهناك تنقيح آخر لمشروع القرار المتعلق بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن  
وزيادة هذه العضوية .

ان هذه التنقيحات الواسعة المدى تتعلق بالفقرة ١ من المنطوق في فقراتها الفرعية ج ، د  
هـ . كما أنها أيضا تتعلق بالفقرة ٣ و من المنطوق . اما التعديلات الأولى في الفقرة ( ١ ) ج ، د ،  
هـ من المنطوق فهدفنا بيان أن الأغلبية المطلوبة في مجلس الأمن يجب ان تكون ١٤ بدلا من ١٣ .

وخلال المناقشة التي دارت هنا في الجلسة العامة في ٤ من كانون الأول / ديسمبر وخلال المشاورات غير الرسمية التي جرت ، تم التأكيد مرارا من جانب المشتركين في تقديم مشروع هذا القرار على انه بابقاء الأغلبية المطلوبة في مجلس الأمن على مستوى ١٣ ، فان المشتركين في تقديم مشروع القرار يبنون من ذلك الحصول على أغلبية تلقائيا لمجموعة معنية من البلدان . ولقد تدارسنا هذه الحجة الجادة ، ورغم حقيقة ان الأغلبية المطلوبة الآن هي ٩ من ١٥ وبالتالي فهي أقل من نسبة الثلثين ، فاننا نحن المشتركين في تقديم مشروع هذا القرار قد قررنا ان نتصرف من أجل تبييد أى شك قد يدور في ذهن أى وفد من الوفود . ومن ثم قررنا أن تصبح الأغلبية المطلوبة في مجلس الأمن ١٤ وهي تمثل تماما ثلثي الأعضاء بعد توسيعه أى ١٤ من ٢١ . ويتعلق هذا التعديل بالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٢٧ والفقرة ( ١ ) من المادة ١٠٩ من الميثاق .

أما التنقيح السهام الآخر الذي ادخلناه على مشروع القرار فهو يتعلق بالفقرة ٣ ( و ) من المنطوق . وهنا ، فقد غيرنا التوزيع المطلوب لكي نأخذ في الحسبان التطلعات المشروعة للدول الافريقية . ولقد قيل لنا ان الدول الافريقية لن تكون ممثلة تمثيلا كافيا اذا ما بقي عدد المقاعد المخصصة لها خمسة مقاعد . ولذلك ، قرر المشتركون في تقديم مشروع القرار ادخال مجموعة الدول الافريقية في نظام التناوب المشار اليه في الفقرة ٣ ( و ) من المنطوق . وبذلك ، أصبحت الصيغة الجديدة للفقرة ٣ ( و ) من المنطوق ، كما يلي : "مقعد واحد لعضو غير دائم يشغل بالتناوب بين دول امريكا اللاتينية من ناحية ، والدول الافريقية ودول اوربا الغربية ودول أخرى ودول أوروبا الشرقية من ناحية أخرى وفقا للترتيب التالي : دول امريكا اللاتينية ، الدول الافريقية ، دول امريكا اللاتينية ، دول اوربا الغربية ودول اخرى ، دول امريكا اللاتينية ، دول اوربا الشرقية وهكذا". ان المشتركين في تقديم مشروع القرار يدركون ان هذه التعديلات قد تكون صعبة بالنسبة الى مجموعة معينة من الدول . ولكن مع ذلك وفي ضوء التغييرات الأساسية التي قدمناها ، أرجو أن يكون بالامكان لجميع الوفود ان تؤيد مشروع هذا القرار .

وبالنسبة الى التغييرات الكبيرة التي ادخلناها على مشروع القرار الواردة في الوثيقة A/35/L.34/Rev.2 ، فلقد شعر المشتركون في تقديم مشروع القرار بأنه قد يكون من المستصوب ارجاء التصويت على مشروع هذا القرار حتى ١٥ من كانون الثاني /يناير القادم . ان الهدف من هذا التأجيل هو اتاحة الفرصة لجميع الوفود للتشاور مع حكوماتها بشأن هذه التغييرات التي عرضتها

توا ، بغية الحصول على التعليمات المناسبة . ولهذا ، فاني اطلب ارجاء التصويت على مشروع هذا القرار الى ١٥ من كانون الثاني /يناير ١٩٨١ .

السيد عبد الله (السودان) (الكلمة بالانكليزية) : ان المجموعة الافريقية في الأمم المتحدة رغم انها تؤيد المبادئ الواردة في الوثيقة A/35/L.34/Rev.2 بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية ، فانها تود ان تؤيد الطلب الذي تقدم به الممثل الدائم للمهند نيابة عن المشتركين في تقديم مشروع هذا القرار ، أي اننا نؤيد فكرته بارجاء التصويت على مشروع القرار A/35/L.34/Rev.2 حتى كانون الثاني /يناير من العام القادم .

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : لقد استمعت الجمعية الآن الى الاقتراح الذي قدمه ممثل المهند وأيده المتحدث باسم المجموعة الافريقية . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية توافق على الاقتراح الخاص بتأجيل النظر في البند ٣٠ من جدول الأعمال والمعدون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية" ، الى الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة المستأنفة في كانون الثاني /يناير ١٩٨١ وقالبا في ١٥ كانون الثاني /يناير .  
وقد تقرر ذلك .

### تنظيم الأعمال

الرئيس (الكلمة بالانكليزية) : قبل ان ارفع الجلسة ، أود أن احيط الجمعية العامة علما بأنه رغم ان اللجنة الخامسة قد اجتمعت خلال عطلة نهاية الأسبوع ، بيد والآن ان اللجنة سوف تحتاج الى اجتماع لمدة ساعة صباح يوم الأربعاء القادم لكي تستكمل عملها . وأود أن اطرح هذه المسألة على الجمعية اليوم لتسهيل الخطط القادمة للوفود كما حاولت دائما من قبل . ومن أجل ذلك ، وبالنظر الى العمل الذي يتعين على اللجنة الخامسة ان تنجزه وبدلا من تعليق الدورة بعد ظهر غد ١٦ من كانون الأول /ديسمبر ، اقترح ان تمدد ٢٤ ساعة أخرى ، من ١٦ الى ١٧ كانون الأول /ديسمبر . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذا الاقتراح ؟  
وقد تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ٣٠ / ١٨